

## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 31 آذار/مارس 2023

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

## تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية \*\*

موجز

خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، واصلت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية توثيق الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في جميع أنحاء البلد. واشتد الصراع على عدة جبهات، مما ترتب عليه عواقب وخيمة على المدنيين. واستخدمت القوات الحكومية الذخائر العنقودية لضرب مخيم للنازحين مكتظ بالسكان في إدلب، بينما كان الأطفال يستعدون ليوم مدرسي، مما أسفر عن مقتل 7 مدنيين على الأقل وإصابة ما لا يقل عن 60 آخرين بجراح. وأسفر قصف صاروخي عن مقتل 16 مدنياً وإصابة 29 آخرين بجراح في مدينة باب بريف حلب الشرقي. واستمر انعدام الأمن في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة، ولا سيما في الجنوب، في ظل تواصل الاشتباكات وعمليات القتل المستهدف. واستمرت عمليات الاعتقال التعسفي وحالات الاختفاء والوفاة أثناء الاحتجاز، بينما سادت المضايقات وعمليات الابتزاز وسواهما من الانتهاكات. وتعرض المدنيون في عفرين وإدلب - بمن فيهم أصحاب الآراء الناقدة - للاحتجاز التعسفي والاحتجاز الانفرادي، وتعرض بعضهم لطرق من الاحتجاز ترقى إلى الاختفاء القسري. وفي الشمال الشرقي، ظل نحو 56 000 شخص، معظمهم من النساء والأطفال، محتجزين في مخيمات في ظروف مروعة. واستمر العنف الجنسي والعنف القائم على الجنس في جميع أنحاء البلاد، في ظل إطار تشريعي لا يجرم بصورة فعلية هذا العنف. وأصبح نازحاً أو لاجئاً أكثر من 13 مليون شخص في وقت يعيش فيه 90 في المائة من جميع المدنيين السوريين في فقر، ويقدر أن 15,3 مليون شخص يحتاجون إلى مساعدات إنسانية للبقاء على قيد الحياة، وهو أعلى مستوى من الأشخاص المحتاجين منذ بداية النزاع.

\* أتفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقّمة له.

\*\* تُعمّم مرفقات هذا التقرير كما وردت، وباللغة التي قُدمت بها فقط.



## أولاً- الولاية والمنهجية

- 1- في هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/49، تقدم لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية<sup>(1)</sup> استنتاجاتها التي تغطي الفترة ما بين 1 تموز/يوليه و31 كانون الأول/ديسمبر 2022.
- 2- واللجنة، عملاً بمنهجيتها الثابتة واسترشاداً بالممارسات المتبعة عادةً في لجان التحقيق وفي التحقيقات المتعلقة بحقوق الإنسان، اعتمدت، في المقام الأول، على 467 مقابلة مباشرة، أجريت حضورياً وعن بُعد. وجمعت الوثائق والتقارير والصور الفوتوغرافية ومقاطع الفيديو والصور الساتلية من مصادر متعددة، وخضعت للتحليل<sup>(2)</sup>. ووضعت في الاعتبار الرسائل الواردة من حكومات ومنظمات غير حكومية وتقارير الأمم المتحدة. وطلبت اللجنة أيضاً، كتابةً وأثناء الاجتماعات، معلومات عن الحوادث والأحداث والتطورات من حكومة الجمهورية العربية السورية وأطراف النزاع والدول الأعضاء في الأمم المتحدة<sup>(3)</sup>. ويعتبر معيار الإثبات مستوفى عندما يصبح لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن الأحداث المعنية وقعت على نحو ما ورد وصفه، وحيثما أمكن، بأن الانتهاكات ارتكبتها الطرف الذي حُددت هويته. وعلاوة على ذلك، فعندما يكون لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بحدوث تصرف من شأنه أن يستتبع مسؤولية جنائية فردية، فإنها في الغالب الأعم تنسب ذلك التصرف إلى أحد أطراف النزاع. ولأن اللجنة نفسها ليست هيئة قضائية أو شبه قضائية، فإنها لا تتخذ قرارات في تقاريرها بشأن التصرف الإجرامي المزعوم للأفراد.
- 3- ولا تزال تحقيقات اللجنة مقيدة برفض السماح لها بدخول البلد وبسبب الشواغل المتعلقة بحماية الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات. وفي جميع الحالات، ظلت اللجنة تسترشد بمبدأ "عدم الإضرار".
- 4- وترجي اللجنة شكرها لكل من قدم معلومات، ولا سيما الضحايا والشهود.

## ثانياً- التطورات السياسية والعسكرية

- 5- على مدى الأشهر الستة الماضية، اشتد الصراع في الجمهورية العربية السورية<sup>(4)</sup> على خطوط جبهات متعددة (انظر المرفق الثالث)، مما يدل على استمرار خطر التصعيد العسكري في جميع أنحاء البلاد. ورغم أن خطوط المواجهة كما كانت في آذار/مارس 2020 قد ظلت ثابتة إلى حد كبير (انظر المرفق الثاني)، فقد أظهرت الديناميات الداخلية والإقليمية إمكانية تغيير الوضع القائم الهش وإمكانية أن تقضي إلى مزيد من الإصابات في صفوف المدنيين ومزيد من موجات النزوح والعنف.
- 6- ولا يزال الافتقار قائماً إلى عملية سياسية ذات مصداقية، وهو ما حذر المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، غير بيدرسن، من أن من شأنه أن يؤدي إلى مزيد من عدم الاستقرار<sup>(5)</sup>. ولم تتمكن

(1) أعضاء اللجنة هم باولو سيرجيو بينهيرو (الرئيس) وهاني مجلي، ولين ويلشمان.

(2) توجه حكومة الجمهورية العربية السورية رسائل دورية متطابقة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن وغيرهما فيما يتعلق بالحالات التي تثير القلق. وحللت اللجنة 10 من هذه الرسائل التي قدمتها الحكومة بين 1 تموز/يوليه و31 كانون الأول/ديسمبر 2022.

(3) في رسالة مؤرخة 10 تشرين الثاني/نوفمبر، التمسّت اللجنة معلومات من حكومة الجمهورية العربية السورية بشأن مسائل وحوادث (انظر المرفق السابع)، ولكنها لم تتلق أي رد. ووجهت اللجنة أيضاً 10 طلبات معلومات إلى أطراف أخرى في النزاع ودول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة، وهي ممتنة للردود الواردة وسوى ذلك من المراسلات.

(4) للاطلاع على خريطة عامة للبلاد، انظر المرفق الأول.

(5) انظر - [https://specialenvoysyria.unmissions.org/sites/default/files/2022-11-19\\_secco\\_un\\_special\\_envoy\\_for\\_syria\\_mr\\_geir\\_o\\_pedersen\\_briefing\\_as\\_delivered\\_0.pdf](https://specialenvoysyria.unmissions.org/sites/default/files/2022-11-19_secco_un_special_envoy_for_syria_mr_geir_o_pedersen_briefing_as_delivered_0.pdf)

اللجنة الدستورية من عقد جولة تاسعة من المحادثات. ولم تسفر منتديات أخرى، بما في ذلك مسار أستانا، عن أي تقدم ملحوظ.

7- وفي الوقت نفسه، استمر تسييس المعونة الإنسانية. ورغم أن مجلس الأمن قد جدد العمل بآلية المساعدات عبر الحدود، التي تقدم المساعدات إلى 2,4 مليون شخص، في 9 كانون الثاني/يناير 2023<sup>(6)</sup>، أكدت اللجنة من جديد أن الاعتبارات المحيطة بقرار التجديد المقبل، المقرر في 10 تموز/يوليه 2023، يجب أن تسترشد حصراً بتقييم إنساني شفاف وغير متحيز لاحتياجات السكان<sup>(7)</sup>.

8- وتعتبر الضرورات الإنسانية حاسمة بشكل خاص في وقت يعيش فيه 90 في المائة من المدنيين في البلاد في فقر، وتشير التقديرات إلى أن أكثر من 15,3 مليون شخص سيحتاجون إلى مساعدة إنسانية في عام 2023، مقارنة بعدد 14,6 مليون في عام 2022<sup>(8)</sup>. وهذا هو أكبر عدد مسجل من المحتاجين منذ بداية الأزمة. وبالإضافة إلى ذلك، استمرت جائحة الكوليرا<sup>(9)</sup>.

9- وفي خضم الأزمة الاقتصادية المتفاقمة، والفساد المستشري، واستمرار العقوبات المعوقة، بات بعض المسؤولين الحكوميين وبعض الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة يلجؤون بشكل متزايد إلى الابتزاز والاحتجاز والاتجار بالمخدرات، بما في ذلك الكبتاغون<sup>(10)</sup>، وخلاف ذلك من الأنشطة غير المشروعة لجمع الأموال.

10- ولا تزال الجمهورية العربية السورية تواجه أكبر أزمة نزوح في العالم، حيث يوجد أكثر من 13 مليون شخص إما نازحين أو يعيشون كلاجئين<sup>(11)</sup>. وفي حين يعيش العديد من المشردين في ظروف مروعة في مخيمات المشردين، ظل اللاجئون يتعرضون لضغوط متزايدة من البلدان التي فروا إليها في البداية. واستمرت الدعوات لعودتهم، بما في ذلك في لبنان وتركيا<sup>(12)</sup>، وسط مخاطر أمنية، وفي ظل غياب نظام لتحديد ما إذا كانت شروط العودة تستوفي الحدود الدنيا للحماية التي وضعتها الأمم المتحدة (انظر الفقرات 62-70 أدناه)، وبالتوازي مع زيادة حركة نزوح السكان إلى الخارج.

11- وأدت التخفيضات في الإعانات الحكومية وانقطاع التيار الكهربائي المتكرر إلى اندلاع مظاهرات في مواقع مختلفة في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك في السويداء (انظر الفقرة 49 أدناه).

- (6) انظر القرار 2672 (2023) و <https://press.un.org/en/2023/sc15168.doc.htm>
- (7) و <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/05/un-syria-commission-calls-security-council-ensure-live-saving-humanitarian>
- (8) انظر <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/05/un-syria-commission-calls-security-council-ensure-live-saving-humanitarian>
- (9) S/2022/933، الفقرة 3؛ و <https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/under-secretary-general-humanitarian-affairs-and-emergency-relief-coordinator-mr-martin-griffiths-statement-security-council-briefing-syria-29-november-2022>
- (10) انظر <https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/syrian-arab-republic-who-syria-situation-report-15-cholera-outbreak-29-november-2022>
- (11) انظر [https://www.unodc.org/res/wdr2022/MS/WDR22\\_Booklet\\_4.pdf](https://www.unodc.org/res/wdr2022/MS/WDR22_Booklet_4.pdf)
- (12) انظر <https://www.unhcr.org/news/briefing/2022/3/623055174/eleven-years-mounting-challenges-push-displaced-syrians-brink.html>
- (13) انظر <https://twitter.com/LBpresidency/status/1283736213384560640?s=20&t=HTkc4q96CGbJDYthivj0ag> (باللغة العربية) و <https://tccb.gov.tr/assets/dosya/2022-09-20-bm-konusma.pdf>

12- وفي الجزء الشمالي من البلاد، تزايدت الهجمات المتبادلة بين قوات سوريا الديمقراطية<sup>(13)</sup> من جهة وتركيا والجيش الوطني السوري من جهة أخرى<sup>(14)</sup>. وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر، أعلن وزير الدفاع الوطني التركي إطلاق عملية المخلب - السيف، التي استهدفت مواقع في المناطق الشمالية من الجمهورية العربية السورية (والعراق)<sup>(15)</sup>، رداً على تفجير إرهابي مزعوم في اسطنبول في 13 تشرين الثاني/نوفمبر (انظر الفقرة 112 أدناه). ووسط تزايد التكهنات حول احتمال حدوث تقارب بين حكومتي الجمهورية العربية السورية وتركيا، اجتمع وزيراً دفاع هذين البلدين والاتحاد الروسي في موسكو في 28 كانون الأول/ديسمبر للمرة الأولى منذ بداية الحرب، مما أدى إلى اندلاع مظاهرات في أجزاء من شمال الجمهورية العربية السورية.

13- واستمر عدم الاستقرار في محافظة درعا الجنوبية (انظر الفرع رابعاً - باء أدناه)، كما استمرت عمليات القتل والاعتداء المستهدف للمدنيين، وأفراد الأجهزة الأمنية، والشخصيات الموالية للحكومة، ومقاتلي المعارضة "المتصالحين"<sup>(16)</sup> الذين لم يعودوا يشاركون في الأعمال العدائية. واستمرت الاشتباكات بين الجماعات المسلحة، بما في ذلك داعش، والقوات الموالية للحكومة، ووسط محاولات من القوات الحكومية لتعزيز سيطرتها على مناطق معينة، بما في ذلك طقس. وشنت القوات الحكومية عمليات في تشرين الأول/أكتوبر استهدفت أعضاء داعش في درعا، بينما قتل زعيم الجماعة، أبو الحسن الهاشمي القرشي، في 15 تشرين الأول/أكتوبر، في جاسم<sup>(17)</sup>.

14- وفي الشمال الغربي، استمرت العمليات البرية والجوية، مما تسبب في وقوع إصابات بين المدنيين وإلحاق أضرار بالهياكل الأساسية المدنية، بما في ذلك الموارد الغذائية (انظر الفرع رابعاً - ألف أدناه). واستنقادت هيئة تحرير الشام<sup>(18)</sup> من الاقتتال الداخلي بين فصائل الجيش الوطني السوري في أعقاب مقتل ناشط وزوجته الحامل في 7 تشرين الأول/أكتوبر (انظر الفقرة 99 أدناه) لإحراز تقدم كبير في عفرين في أجزاء من شمال الجمهورية العربية السورية. وأثار ذلك احتجاجات واسعة في عدة مدن تلاها تدخل تركي يسعى إلى تأمين انسحاب هيئة تحرير الشام. وكانت هذه هي المحاولة الثانية من قبل هيئة تحرير الشام في الأشهر الأخيرة لتوسيع سيطرتها الميدانية. وتلك إشارة إلى احتمال استمرار القتال بين الجماعات المسلحة على مساحات الأراضي وعلى النفوذ والإيرادات المتأتية من نقاط النقش.

15- وبعد أيام من دخول هيئة تحرير الشام إلى شمال حلب، في 16 تشرين الأول/أكتوبر، شنت قوات الدفاع الجوي التابعة للاتحاد الروسي غارات جوية على أهداف عسكرية في شمال حلب، بما في ذلك بالقرب من كفر جنة وقطمة والأجزاء الغربية من أعزاز.

16- وأفادت التقارير بأن إسرائيل شنت 15 غارة في محافظات دير الزور ودمشق وحمص وحملة واللاذقية، بما في ذلك على مطاري حلب ودمشق الدوليين. وفي آب/أغسطس، أفادت التقارير بأن الميليشيات الإيرانية شنت هجمات بالقرب من حامية التنف في جنوب الجمهورية العربية السورية وبالقرب من قاعدة القرية الخضراء في الشمال الشرقي، بينما قال جيش الولايات المتحدة الأمريكية إنه شن غارات

(13) A/HRC/46/54، الفقرة 12.

(14) A/HRC/42/51، الفقرة 16.

(15) انظر <https://twitter.com/tcsavunma/status/1594121676551344129> (باللغة التركية).

(16) للمزيد عن "المصالحة"، انظر A/HRC/43/57، الفقرة 72 و A/HRC/36/55، الفقرات 20-22.

(17) انظر، في جملة أمور، <https://www.centcom.mil/MEDIA/PRESS-RELEASES/Press-Release-View/Article/3232259/death-of-isis-leader/>.

(18) لا تزال اللجنة تعتبر الجماعة كياناً إرهابياً على النحو الذي حدده مجلس الأمن في قراره 2170(2014)، ولها صلات بتنظيم القاعدة على الصعيد العالمي (انظر A/HRC/46/54، الفقرة 7، الحاشية 13).

جوية في دير الزور ضد مرافق يزعم أنها تستخدمها جماعات تابعة للحرس الثوري الإسلامي في جمهورية إيران الإسلامية<sup>(19)</sup>.

### ثالثاً - معلومات مستكملة عن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس

17- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 19/50، إلى اللجنة أن تنظر في تحديث تقريرها عن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس<sup>(20)</sup>. ولا يزال الوصول إلى الناجيات والناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس محدوداً بشكل استثنائي، بسبب الوصم والشواغل المتعلقة بالحماية والافتقار إلى الملاجئ الآمنة. ومن ثم، من المرجح أن يكون الإبلاغ عن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس منقوصاً بقدر كبير، ولكن ينظر إليه على نطاق واسع على أنه قد ازداد في ظل استمرار النزاع المسلح، وتدهور الاقتصاد، وتقصي الجائحة، والنزوح الجماعي للسكان<sup>(21)</sup>.

18- واستنتجت اللجنة أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي تحدث في مرافق الاحتجاز التي تسيطر عليها الحكومة ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية وأن أعضاء الجماعات المسلحة، مثل الجيش الوطني السوري وهيئة تحرير الشام، ارتكبوا جريمة الحرب المتمثلة في الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي (انظر أيضاً فروع التقرير أدناه)<sup>(22)</sup>. ولا يزال هذا العنف يحدث في جميع أنحاء البلد، في ظل التشريعات الوطنية التي لا تجرم بشكل فعال العنف العائلي والاعتصاب الزوجي وغير ذلك من أشكال العنف القائم على نوع الجنس. وحيثما توجد أحكام تشريعية تتعلق بالموضوع، فهي لا تنفذ تنفيذاً فعالاً. وإلى جانب القوانين التي تضمن الحصانة الفعلية لعناصر أمن الدولة الذين يرتكبون جرائم، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي<sup>(23)</sup>، فإن الإطار القانوني لا يوفر حماية فعالة للضحايا، بمن فيهم الناجيات، ويشكل عائقاً أمام المساءلة.

19- ويعتبر الاغتصاب جريمة بموجب قانون العقوبات (المادة 489)، ولكن المواضع المجتمعية والمعايير الجنسانية السائدة والممارسات والأعراف التمييزية كثيراً ما تثبط همة الضحايا وتنتهيم عن تقديم شكاوى جنائية ضد الجناة. وغالباً ما يمنع الوصم الناجيات من الاغتصاب من التماس المساعدة الطبية اللازمة أو الحماية الجسدية أو الدعم النفسي أو الاقتصادي وسبل الانتصاف. ويجعل الناجيات أيضاً أكثر عرضة لمواجهة المزيد من الإساءة أو الأذى المرتبط بالممارسات التقليدية والثقافية. وقد ممثلو الأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية أن ما يصل حالياً إلى 7,3 ملايين شخص، غالبيةهم الساحقة من النساء والفتيات، بحاجة إلى خدمات تتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس<sup>(24)</sup>.

(19) انظر <https://www.centcom.mil/MEDIA/STATEMENTS/Statements-View/Article/3137354/statement-regarding-precision-strikes-in-syria/>

(20) ورقة غرفة اجتماعات للجنة بعنوان "I lost my dignity": sexual and gender-based violence in the Syrian Arab Republic", available at the web page of the Commission (<https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation>)

(21) انظر [https://www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/voices\\_from\\_syria\\_2022\\_online\\_version\\_final.pdf](https://www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/voices_from_syria_2022_online_version_final.pdf)

(22) انظر، على سبيل المثال، ورقة غرفة الاجتماعات المعنونة "I lost my dignity"، وA/HRC/46/55، الجدول 4.

(23) المرسوم التشريعيان رقم 1969/14 ورقم 2008/69.

(24) انظر <https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/joint-statement-un-resident-coordinator-and-humanitarian-coordinator-syria-ai-el-mostafa-benlamlah-and-regional-humanitarian-coordinator-syria-crisis-muhannad-hadi-16-days-activism-enar>

20- وبسبب القوانين التي تعاقب على الزنا، فإن ضحايا الاغتصاب يتعرضن أيضاً لخطر التحقيق الجنائي. وقد انتهت هيئات الخبراء الدولية إلى أن هذه القوانين قد تنثي النساء عن الإبلاغ عن الاغتصاب<sup>(25)</sup>، ووثقت اللجنة حالات احتجزت فيها ضحايا الاغتصاب لدى الشرطة للاشتباه في إقامة علاقات بالتراضي خارج إطار الزواج. وهُدّدت أيضاً ضحايا الاغتصاب بالقتل من قبل أسرهن لأسباب تتعلق "بالشرف"، أو أُجبرن على الزواج من الجاني بدلاً من السعي إلى المساواة.

21- وقد حثت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة مناهضة التعذيب الجمهورية العربية السورية على تعديل تشريعاتها الجنائية فيما يتعلق بالقوانين التي تمنح المغتصبين أحكاماً مخففة إذا وافقوا على الزواج من الضحية<sup>(26)</sup>، وكذلك فيما يتعلق بالاغتصاب الزوجي والعنف العائلي وغير ذلك من أشكال العنف القائم على نوع الجنس<sup>(27)</sup>. وحتى الآن، لا تزال هذه التوصيات دون تنفيذ في جزء كبير منها، ولا تزال الحكومة تنتهك كلاً من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

## رابعاً - هجمات القوات الموالية للحكومة والانتهاكات في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة

22- ووثقت اللجنة 20 غارة برية وجوية نفذتها القوات الموالية للحكومة في إدلب وغرب حلب أسفرت عن سقوط 195 ضحية مدنية، من بينهم 36 قتيلاً، منهم 12 طفلاً. وألحقت الهجمات أضراراً بالموارد الغذائية ومخيمات النازحين وعدة منازل لجأ إليها في البداية الضحايا بمن فيهم العديد من النازحين، أو دمرتها.

23- وبالمثل، ساد انعدام الأمن في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة، ولا سيما في الجنوب والجنوب الغربي. واستمرت المواجهات وعمليات القتل المستهدف بين القوات الموالية للحكومة والجماعات المسلحة في درعا، بينما اندلعت الاحتجاجات في السويداء. واستمرت عمليات الاعتقال التعسفي وحالات الاختفاء والوفاة أثناء الاحتجاز، بينما سادت المضايقات وعمليات الابتزاز وسواهما من الانتهاكات. واستمر هذا، بالإضافة إلى تأثير النزاع الذي طال أمده، في إعاقة العودة إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة.

## ألف - شمال غرب الجمهورية العربية السورية

24- توضح الاستنتاجات الواردة أدناه الهجمات وأنماط الهجمات التي نفذتها القوات الموالية للحكومة خلال هذه الفترة في إدلب وغرب حلب. وتحققت اللجنة من هجمات برية إضافية شنتها القوات الحكومية في البارة ومعربليت وأبيين ودير سنبل ودار تعزة وكفر عمة وكفر لاته، على النحو المبين في المرفق الرابع، والتي قد تصل إلى حد جرائم الحرب (انظر الفقرة 33 أدناه).

(25) انظر، على سبيل المثال، <https://www.ohchr.org/en/statements/2012/10/statement-United-nations-working-group-discrimination-against-women-law-and?LangID=E&NewsID=12672>.

(26) قانون العقوبات، المادة 508.

(27) CEDAW/C/SYR/CO/2، الفقرتان 27 و32؛ وCAT/C/SYR/CO/1، الفقرات 25-27.

## الهجمات البرية التي تشنها القوات الحكومية

25- وثقت اللجنة مراراً استخدام الذخائر العنقودية في المناطق المأهولة بالسكان منذ عام 2012<sup>(28)</sup>. وفي 6 تشرين الثاني/نوفمبر، أصابت هذه الذخائر مخيم مرام المكتظ بالسكان بالقرب من كفر جالس وأصابت ستة مخيمات أخرى قريبة. وتشير المخلفات وتحليلات الأثر إلى أن ذخائر عنقودية صغيرة من طراز 9N210 أطلقت من منظومة صواريخ مدفعية 9M27-K من طراز أورغان عيار 220 ملم تقع في مطار النيرب على بعد حوالي 35 كيلومتراً (انظر المرفق الخامس). وقتل ما لا يقل عن 7 مدنيين، من بينهم امرأة واحدة و4 أطفال، وأصيب ما لا يقل عن 60 آخرين. ونُثرت عدة قنابل صغيرة على مساحة 5 كيلومترات، بينما كان الأطفال يستعدون ليوم مدرسي وفي وقت كانت فيه سوق للماشية مفتوحة. وتضررت الخيام والبيوت المتقلة والإمدادات الغذائية. ولم تعثر اللجنة على أية أهداف عسكرية داخل هذه المخيمات<sup>(29)</sup>.

26- وفي حادث آخر، قبل صلاة الجمعة مباشرة في 19 آب/أغسطس في مدينة باب، أدى هجوم صاروخي، استخدمت فيه قاذفة صواريخ متعددة الفوهات من طراز BM-21 غراد عيار 122 ملم، يرجح أنها أطلقت من منطقة الحسامية التي تسيطر عليها الحكومة على بعد حوالي 15 كيلومتراً إلى الغرب، إلى مقتل 16 مدنياً، من بينهم 7 أطفال تصل أعمارهم إلى 15 عاماً، وجرح 29 شخصاً، من بينهم 10 أطفال. واتساقاً مع أنماط الهجمات الموثقة سابقاً على الأسواق المزدهمة<sup>(30)</sup>، ألحق الهجوم أضراراً بسوق الخميس. وتضررت أيضاً مدرسة أرض الروم الابتدائية ومنازل المدنيين في أحياء الأنفال والراهب والمصاري (انظر المرفق الخامس). ووقعت غالبية الإصابات في سوق الخميس، وهي منطقة مدنية لا توجد بها أهداف عسكرية معروفة<sup>(31)</sup>.

27- وقتل أو جرح مدنيون أثناء محاولتهم تأمين سبل عيشهم الأساسية. ومع اقتراب موسم قطف الزيتون، تكثفت الهجمات في الحقول الزراعية، بما في ذلك جبل الزاوية، حيث تعتمد الأسر على المحاصيل كمصدر رئيسي للدخل. ووثقت اللجنة استمرار نمط من الهجمات، بما في ذلك عن طريق الذخائر الموجهة بدقة، على الموارد والمعدات الغذائية<sup>(32)</sup> التي يستخدمها الناس لنقل البضائع أو في الحصاد (انظر المرفق الرابع). ونفذت الهجمات خلال النهار، بينما كانت العائلات، بما في ذلك الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم 5 سنوات، يجمعون الزيتون في الحقول المفتوحة، مما يسهل عملية التعرف عليهم كمدنيين من المواقع الحكومية على خط الجبهة.

28- وعلى سبيل المثال، في 20 تشرين الأول/أكتوبر، في حدود وقت الظهيرة، نُمرت شاحنة زراعية مقطورة تستخدم لنقل المحاصيل، وأصيب صبيان يبلغان من العمر 7 و11 عاماً بجروح كانا يجمعان الزيتون مع أسرتهما في حقل زراعي بالقرب من معرليت. ولم تعثر التحقيقات على أي هدف عسكري قريب، بل أيدت احتمال إطلاق ذخيرة دقيقة التوجيه من مواقع حكومية في داديوخ، إلى الشرق عبر خط الجبهة.

(28) انظر على سبيل المثال A/HRC/22/59 و A/HRC/22/59/Corr.1، الفقرة 21.

(29) أظهرت الصور الساتلية موقعاً عسكرياً يقع على بعد حوالي 1,5 كيلومتر من مخيم مرام.

(30) انظر على سبيل المثال A/HRC/31/68، الفقرة 77.

(31) أصدرت قوات سوريا الديمقراطية بياناً نفت فيه مسؤوليتها عن الهجوم: انظر <https://sdf-press.com/en/2022/08/press-release-regarding-the-shelling-on-al-bab-city/>، انظر أيضاً <https://www.syriaig.net/ar/2818/content/%D8%A8%D9%80%D9%8A%D8%A7%D9%86-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%B2%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%8A-%D9%88%D9%82%D8%B9%D8%AA-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%AF%D9%8A%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%A8> (باللغة العربية).

(32) A/HRC/51/45، الفقرة 41.

29- وبالمثل، في 23 أيلول/سبتمبر، دمرت ذخيرة مركبة زراعية أخرى في تاديل بعلب، مما أدى إلى إصابة خمسة من أفراد أسرة واحدة، من بينهم امرأتان، وصبي وفتاة يبلغان من العمر 5 و7 سنوات على التوالي، كانوا قد انتهوا لتوهم من حصاد الزيتون. ولم تعثر التحقيقات على أي أهداف عسكرية قريبة، وأيدت فرضية استخدام ذخيرة موجهة بدقة أطلقت من الفيلق 46 التابع للقوات المسلحة العربية السورية، المتمركزة على بعد حوالي 3 كيلومترات إلى الشرق، بالقرب من أورم الكبرى.

30- واستمرت الهجمات البرية أيضاً في قتل أو جرح المدنيين، بمن فيهم الأطفال، في منازلهم (انظر المرفق الرابع). وفي 4 تموز/يوليه، قتلت امرأة حامل وجرح طفلان في معارة النعسان عندما أصابت منزلهم قذيفة هاون أطلقت من ميزناز التي تسيطر عليها الحكومة<sup>(33)</sup>. وبالمثل، في 30 تموز/يوليه في كفر تعال بعلب، قتل طفل صغير آخر وتُرك والده مصاباً بإعاقة جسدية طويلة الأمد عندما انفجرت ذخيرة بالقرب من منزلهم بينما كانوا يتناولون الشاي. وقتل صبي يبلغ من العمر 12 عاماً من أقارب الضحايا، وأصيب رجل آخر.

#### الاستنتاجات

31- بالنسبة لكل حادث من الحوادث المبينة أعلاه، التمسّت اللجنة معلومات من الحكومة تفيد بأن المواقع التي هوجمت كانت تضم أهدافاً عسكرية، ولكنها لم تتلق منها أية معلومات<sup>(34)</sup>.

32- ولدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن القوات الحكومية، باستخدامها الذخائر العنقودية في الهجوم على مخيمات النازحين المكتظة بالسكان (انظر الفقرة 25 أعلاه)، ربما تكون قد ارتكبت جريمة حرب تتمثل في شن هجوم عشوائي أسفر عن مقتل أو إصابة مدنيين<sup>(35)</sup>. ومن خلال استخدام الصواريخ غير الموجهة في الهجوم على مدينة الباب (انظر الفقرة 26 أعلاه)، تسببت القوات الحكومية في ترويع المدنيين وربما تكون قد ارتكبت جريمة حرب تتمثل في توجيه هجمات ضد المدنيين والأعيان المدنية.

33- وبشن هجمات بذخائر دقيقة التوجيه في معربيلت (20 تشرين الأول/أكتوبر)، وتديل (انظر الفقرتين 28-29 أعلاه)، وأبيين والبارة (انظر المرفق الرابع)، ربما تكون القوات الحكومية قد ارتكبت أيضاً جريمة حرب تتمثل في توجيه هجمات ضد المدنيين والأعيان المدنية، وانتهكت القانون الدولي الإنساني بمهاجمة الأعيان التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة<sup>(36)</sup>. وبقيام الحكومة بذلك، تكون الحكومة قد انتهكت الحق في الغذاء كذلك<sup>(37)</sup>.

34- وبقصف كفر تعال، ومعارة النعسان (انظر الفقرة 30 أعلاه)، وكفر عمة، وكفر لاة، ودير سنبل، ودار تعزة، ومعربيلت (14 تشرين الثاني/نوفمبر، انظر المرفق الرابع)، ربما تكون القوات الحكومية قد ارتكبت جريمة حرب تتمثل في شن هجمات عشوائية أسفرت عن مقتل أو إصابة مدنيين. وفي غياب

(33) المرجع نفسه، الفقرة 48.

(34) انظر الحاشية 3 أعلاه.

(35) انظر A/HRC/43/57، المرفق الثاني، الفقرة 20.

(36) انظر Jean-Marie Henckaerts and Louise Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law: Volume I – Rules* (International Committee of the Red Cross/Cambridge University Press, 2005), rule 54.

(37) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11(2).



أهداف عسكرية في معارة النعسان وكفر عمة ودير سنبل، فإن مثل هذه الأعمال قد ترقى أيضاً إلى مستوى الهجمات المباشرة ضد المدنيين والأعيان المدنية<sup>(38)</sup>.

### الهجمات الجوية التي تشنها قوات الدفاع الجوي التابعة للاتحاد الروسي

35- في حدود الساعة السادسة من صباح 22 تموز/يوليه، دمرت الغارات الجوية منزلاً مدنياً في الجديدة، جسر الشغور، مما أسفر عن مقتل سبعة مدنيين، بينهم ثلاث فتيات وصبي يعيشون هناك. وأصيب 13 آخرون، من بينهم ثمانية أطفال. وكان ما لا يقل عن 23 من أفراد الأسرة، بينهم 14 طفلاً، داخل المنزل عندما وقع الهجوم.

36- وتمثلت الغارة الأولى على المنزل في ذخيرتين على الأقل، تسببتا في معظم الإصابات وألحقتا أضراراً جزئية بالمنزل والمركبات وأشجار الزيتون المحيطة. وبعد حوالي 10 دقائق من ذلك الحين، وبينما كان الناس يهرعون لمساعدة الضحايا، دمرت غارة جوية "مزدوجة"<sup>(39)</sup>، تتكون من ذخيرتين أخريين، المنزل بالكامل. ونتيجة لذلك، قتل رجل وصبي يبلغ من العمر 15 عاماً كانا ذاهبين لمساعدة الضحايا الأوائل<sup>(40)</sup>.

37- وفي وقت لاحق من يوم 8 أيلول/سبتمبر، حوالي الساعة 10 و45 دقيقة صباحاً، أصابت ثلاث غارات جوية ورشة لقطع الحجارة في حفسرجة، مما أسفر عن مقتل 7 مدنيين، من بينهم صبيان، وإصابة 15 آخرين، من بينهم طفلان. وينتمي العديد من الضحايا إلى نفس العائلة التي كانت تعمل معاً في الورشة.

38- وبدأ الهجوم بثلاث ذخائر على الأقل تسببت في غالبية الإصابات، بالإضافة إلى تدمير الورشة والمعدات ومنزل قريب، حيث كانت تعيش الأسرة. وكما حدث في الجديدة، أصابت غارة ثانية استخدم فيها صاروخان نفس الموقع بعد 15 دقيقة، مما أدى إلى إصابة مدنيين اثنين كانا يبحثان عن جثث تحت الأنقاض. وأصابت غارة ثالثة نفس المنطقة بعد ذلك بوقت قصير.

39- وأكدت الصور الساتلية وجود موقع عسكري محتمل على بعد حوالي 500 متر شمال شرق الموقع المتضرر، كما أظهرت ما لحق به من أضرار في أعقاب ذلك. وفيما يتعلق بورشة الحجارة، أوضح من أجريت معهم المقابلات أن المنشأة مدنية بطبيعتها، وتديرها عائلة نازحة من حماة. وأشار شخص أجريت معه مقابلة إلى أن الورشة كانت متوقفة عن العمل منذ ما يقرب من 7 أشهر، قبل أن تحوزها الأسرة قبل 10 أيام تقريباً من الهجوم.

40- وخلال الأسبوع الموالي، وفي الساعة 9 و30 دقيقة من صباح يوم 17 أيلول/سبتمبر، أصابت غارات جوية ورشتين أخريين للحجارة بالقرب من حفسرجة، على بعد 350 متراً من ورشة الحجارة المذكورة أعلاه، مما أدى إلى إصابة مدني بجروح. وفي وقت لاحق، في 11 تشرين الأول/أكتوبر، دمرت الغارات الجوية بصورة جزئية مزرعة دواجن في الزعينية.

41- وأشارت التحقيقات، بما في ذلك بيانات التحليل واعتراض الطيارين، إلى وجود ما لا يقل عن طائرة روسية واحدة ثابتة الجناحين في المناطق المتضررة في التوقيت التقريبي لكل غارة من الغارات. وأشارت صور فوتوغرافية لتقييم المخلفات والأضرار الناجمة عن الهجمات التي وقعت في 22 تموز/يوليه و8 أيلول/سبتمبر إلى استخدام قنابل شديدة الانفجار، ربما من طراز FAB-500. ومنذ اتفاق وقف

(38) Henckaerts and Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law*, rule 156.

(39) للمزيد عن الهجمات "المزدوجة"، انظر A/HRC/34/64، الفقرة 39.

(40) في حوالي الساعة 6 و45 دقيقة صباحاً، أصابت غارات جوية هدفاً عسكرياً محتملاً يقع على بعد حوالي 1,5 كيلومتر من المنزل، مما ألحق أضراراً بنقطة تفتيش وشاحنة صغيرة مزودة بمدفع رشاش محمول، يمكن رؤيته من خلال الصور الساتلية.

إطلاق النار المبرم في آذار/مارس 2020، لم تسجل اللجنة تورط طائرات تشغلها حكومة الجمهورية العربية السورية في غارات جوية في شمال غرب البلاد.

#### الاستنتاجات

42- بالنسبة لكل حادث من الحوادث المبينة أعلاه، التمسّت اللجنة معلومات تفيد بأن المواقع التي هوجمت كانت تضم أهدافاً عسكرية، ولكنها لم تتلق منها أية معلومات<sup>(41)</sup>. وأكدت اللجنة وجود جهات مسلحة أو أهداف عسكرية مشروعة أخرى بالقرب من المدنيين والأعيان المدنية التي هوجمت في الجديدة وحفسرجة، على الرغم من أن هذه الأهداف كانت على مسافة كافية بحيث يمكن تمييزها بوضوح. وبحثّت اللجنة إمكانية وجود صلات بين المحلات المدنية والموقع العسكري في الحالة الأخيرة، نظراً لقربها وتكرار استهدافها، ولكنها لم تجد أي معلومات من شأنها أن تجعل من هذه الأعيان أهدافاً عسكرية.

43- وعليه، تلاحظ اللجنة أن قوات الدفاع الجوي التابعة للاتحاد الروسي، بعدم توجيه هذه الهجمات إلى هدف عسكري محدد، ربما تكون قد ارتكبت جريمة حرب تتمثل في شن هجمات عشوائية أسفرت عن مقتل أو إصابة مدنيين<sup>(42)</sup>.

44- وفيما يتعلق بالهجوم على مزرعة دواجن في الزعينية، لم تقدم قوات الدفاع الجوي أي توضيح بشأن وجود هدف عسكري محتمل. ومن ثم فقد تكون قد انتهكت القانون الدولي الإنساني بمهاجمة الأعيان التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة، تمسكاً منها بنمط سبق توثيقه فيما يتعلق بالقوات الموالية للحكومة<sup>(43)</sup>، وربما تكون قد ارتكبت جريمة حرب تتمثل في توجيه هجمات ضد هدف مدني.

### باء - الانتهاكات في مناطق سيطرة الحكومة

#### استمرار انعدام الأمن في درعا والسويداء وحماة

45- وفي محافظة درعا، وقعت اشتباكات في تموز/يوليه وأب/أغسطس بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة في طفس، في أعقاب هجوم وقع في 17 تموز/يوليه على منزل عضو معروف في جماعة المعارضة المسلحة، مما أسفر عن مقتل زوجته وإصابة طفله. وخلال الاشتباكات، نهبت القوات الحكومية المعدات الزراعية، ووردت روايات تفيد بأنها ابتزت المزارعين المحليين واشترطت عليهم دفع أموال لقاء السماح لهم بالوصول إلى أراضيهم وزراعتهم، مما أدى إلى إلحاق أضرار بالمحاصيل. ووردت أنباء عن نمط مماثل من الابتزاز في جاسم في تشرين الأول/أكتوبر.

46- وفي 16 آب/أغسطس، قتل أحد أعضاء اللجنة المركزية لغرب درعا رمياً بالرصاص، وجرح ابنه في داعل بمحافظة درعا، في استمرار لنمط من استهداف أعضاء سابقين في جماعات المعارضة والقوات الموالية للحكومة من قبل جناة مجهولي الهوية<sup>(44)</sup>.

47- وفي أعقاب الإبلاغ عن وفاة زعيم داعش في 15 تشرين الأول/أكتوبر في جاسم ووسط تقارير عن نشاط داعش في المنطقة، في 28 تشرين الأول/أكتوبر، قتل أربعة رجال مدنيين وأصيب خمسة رجال آخرين في أعقاب تفجير انتحاري في منزل نفذه عضو مشتبه به في داعش في درعا البلد، بمحافظة درعا.

(41) انظر الحاشية 3 أعلاه.

(42) A/HRC/43/57، الفقرة 25.

(43) A/HRC/48/70، الفقرة 64.

(44) A/HRC/49/77، الفقرة 33؛ وA/HRC/51/45، الفقرة 37.

48- وفي وقت لاحق، في 1 تشرين الثاني/نوفمبر، وخلال اشتباكات في درعا البلد بين القوات الموالية للحكومة وجماعات المعارضة المسلحة، قتل صبي بالرصاص وجرح شقيقه المراهق الأكبر على أيدي جناء مجهولي الهوية، بينما كانا يحاولان مغادرة المنطقة مع أفراد آخرين من الأسرة. واستمرت الاشتباكات لمدة 16 يوماً، أصيب خلالها أيضاً صحفي بطلق ناري وتوفي في 5 تشرين الثاني/نوفمبر.

49- وفي السويداء، اندلعت الاحتجاجات ضد تدهور الوضع الاجتماعي والاقتصادي في كانون الأول/ديسمبر، مما أدى إلى مواجهات بين المتظاهرين وقوات الأمن. وفي 4 كانون الأول/ديسمبر، اقتحم المتظاهرون مبنى المحافظة وأضرموا النار فيه، ومزقوا صور الرئيس بشار الأسد. وردت قوات الأمن بإطلاق نار كثيف، مما أدى إلى مقتل متظاهر وإصابة أكثر من عشرة آخرين. وأفادت وزارة الداخلية بمقتل أحد أفراد الشرطة<sup>(45)</sup>.

50- وفي حماة، أصابت قذيفة مجهولة الهوية، من المرجح أنها أطلقت من المناطق التي تسيطر عليها هيئة تحرير الشام، حرم كنيسة آيا صوفيا في السقيلية خلال حفل افتتاحها في 24 تموز/يوليه، الذي حضره مسؤولون حكوميون وعسكريون ومسؤولون عسكريون روس وشخصيات دينية ومدنيون آخرون. وأفادت التقارير أن الهجوم أدى إلى مقتل أحد مقاتلي قوات الدفاع الوطني<sup>(46)</sup> وإصابة مدنيين بجروح.

#### الاستنتاجات

51- كان الهجوم الانتحاري الذي استهدف مسكناً خاصاً في درعا البلد دون وجود هدف عسكري مشروع هجوماً مباشراً ضد المدنيين، وهو ما قد يرقى إلى جريمة حرب. ويمنع المزارعين في طفس من الوصول إلى أراضيهم، مما أدى إلى تدمير المحاصيل، وفقدان الدخل، وارتفاع أسعار الأغذية، ربما تكون الحكومة قد انتهكت حق السكان في الغذاء<sup>(47)</sup>. واستخدام الحكومة للذخيرة الحية في السويداء للرد على الاحتجاجات قد يرقى إلى انتهاك الحق في الحياة عندما تم إطلاق النار على المتظاهرين الذين لم يكونوا يشكلون على غيرهم تهديداً وشيكاً بالموت أو الإصابة الخطيرة. وقد يرقى الاستهداف المتعمد للأعيان الثقافية، مثل الكنيسة في حماة، أو المدنيين، إلى جريمة حرب، كما أن الهجمات على الأهداف العسكرية التي تؤدي إلى قتل المدنيين وإصابتهم تثير شواغل بشأن التناسب ومبدأ الحيطة.

#### الاحتجاز التعسفي، بما في ذلك سوء المعاملة والتعذيب والوفاة أثناء الاحتجاز، والاختفاء القسري

52- استمر ورود أنباء عن عمليات اعتقال واحتجاز تعسفية على أيدي القوات الحكومية، بما في ذلك لأشخاص كانوا قد "تصالحو" مع الحكومة في السابق. واحتجز آخرون لأغراض تتعلق بالتجنيد، قبل قرار العفو عن جريمتي "الفرار الداخلي" و"الفرار الخارجي" من الخدمة العسكرية الذي أعلن عنه في 21 كانون الأول/ديسمبر<sup>(48)</sup>.

53- وفي سياق تدهور شديد في الحالة الاقتصادية، ازدهرت الممارسات الرامية إلى ابتزاز الأموال من أقارب المحتجزين. وتضطر الأسر بصورة روتينية إلى اللجوء إلى وسطاء، بمن فيهم مسؤولو الدولة، لمحاولة تحديد مكان أقاربهم المحتجزين، أو السعي إلى مثولهم أمام القضاء، أو الإفراج عنهم.

(45) انظر <https://www.facebook.com/syrianmoi/photos/1785143705203479> (باللغة العربية).

(46) فيما يتعلق بقوات الدفاع الوطني، انظر ورقة غرفة اجتماعات اللجنة المعنونة "They have erased the dreams of my children: children's rights in the Syrian Arab Republic"، الفقرة 32. ويمكن الاطلاع عليها على الصفحة الشبكية للجنة (<https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation>).

(47) Henckaerts and Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law*, rule 52.

(48) انظر <https://sana.sy/en/?p=293840>.

54- ويبدو أن الاعتقال الأولي الذي تقوم به سلطات الدولة في بعض الحالات يتم لأغراض الابتزاز، بما في ذلك الاحتجاز بناء على ادعاءات باستخدام غير مآذون به للعملات الأجنبية<sup>(49)</sup>. ويعتقل الأفراد لدى مديرية الأمن العام، ويطلب منهم دفع مبالغ مالية كبيرة للمصرف المركزي، في سياق تدهور قيمة الليرة السورية وتراجعها إلى مستويات قياسية مقابل الدولار.

55- وظل الافتقار إلى الإجراءات القانونية الواجبة أثناء التقاضي مدعاة للقلق<sup>(50)</sup>، بما في ذلك استخدام المحاكم العسكرية لمحاكمة المدنيين، والاحتجاز المطول قبل المحاكمة وبمعزل عن العالم الخارجي، وانتزاع الاعترافات بالإكراه في المحتجزات، والاختفاء القسري.

56- واستمرت الوفيات في الحجز، لا سيما بسبب سوء المعاملة والتعذيب، أو عدم الحصول على الرعاية الطبية. ومنعت إحدى العائلات من الوصول إلى قريبها المحتجز المصاب بمرض مزمن لتزويده بالأدوية. وورد فيما بعد أنه توفي في الحجز. وتوفي رجل اعتقل في آب/أغسطس 2022 بعد إصابته في سياق عملية حكومية لمكافحة داعش في طفس وذلك في محتجز مديرية المخابرات العسكرية بعد أسبوع واحد من اعتقاله.

57- وتعرضت عائلات الذين توفوا في الحجز للتهريب من قبل الأجهزة الأمنية لمنعهم من الإبلاغ عن ظروف الوفاة، والضغط عليهم للامتناع عن إقامة طقوس الجنائز.

58- ودأبت الحكومة على إعاقة الجهود التي تبذلها الأسر للحصول على معلومات تتعلق بمصير وأماكن وجود أحبائهم المختفين<sup>(51)</sup>. واستمرت الأسر في اكتشاف أبناء وفاة أقاربها في الحجز بعد سنوات من وقوعها، وحصل ذلك أحياناً من قبيل الصدفة عندما قامت الحكومة بتحديث السجل المدني، بدلاً من إبلاغ الأسر بشكل استباقي<sup>(52)</sup>. وعلى سبيل المثال، تم في عام 2018 تحديث ملف السجل المدني لرجل من ريف دمشق، اعتقل في عام 2013 في الغوطة الشرقية، وقيل إنه توفي في عام 2014، دون إبلاغ أقاربه بالتغيير.

59- وتلقت بعض العائلات معلومات غير رسمية تفيد بأن أقاربها ماتوا في الحجز، لكنهم لم يتمكنوا من الحصول على رفاتهم، أو حتى شهادة وفاتهم. واعتقل رجل وابنه من حمص، كانا قد "تصالحا" مع الحكومة، في وقت لاحق في عام 2021 ولا يزال مكان وجودهما مجهولاً. واختفى رجل آخر بعد اعتقاله في دمشق من قبل قوات الأمن الحكومية، بعد "المصالحة" في درعا في عام 2018. وتلقت العائلتان معلومات في الفترة المشمولة بالتقرير تشير إلى وفاة أقاربهما في الحجز، لكنهما لم تتمكنوا من الحصول على تأكيد رسمي.

60- وبشكل أعم، فإن اشتراط الحصول على تصريح أممي حتى لأغراض المهام الإدارية الأساسية، مثل تسجيل الأحداث الحيوية، قد ساهم في توسيع نفوذ الأجهزة الأمنية على حياة الناس اليومية. وعلى سبيل المثال، يطالب تعميم وزارة العدل رقم 22، الصادر في آب/أغسطس، المحاكم التي تتعامل مع قضايا الأحوال الشخصية بالحصول على تصريح أممي للأفراد الذين يطلبون شهادات وفاة تتعلق بوفيات

(49) المرسوم رقم 54 لسنة 2013، المعدل بالمرسوم رقم 3 لسنة 2020.

(50) انظر أيضاً ورقة غرفة الاجتماعات التي أعدتها اللجنة بعنوان: "Out of sight, out of mind: deaths in detention in the Syrian Arab Republic"، الفقرة 16. ويمكن الاطلاع عليها في الصفحة الشبكية للجنة (<https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation>).

(51) A/HRC/51/45، الفقرة 70.

(52) انظر [https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/](https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/DeathNotificationsSyrianArabRepublic_Nov2018.docx)

DeathNotificationsSyrianArabRepublic\_Nov2018.docx، الفقرة 2.

غير طبيعية. وهذا يثير مخاوف من أن العائلات، ولا سيما تلك التي ينظر إليها على أنها تابعة للمعارضة، بما في ذلك عائلات المعتقلين المختفين، ستواجه المزيد من العقوبات التي تحول دون تمكنها من تخليص معاملاتها المتعلقة بالمسائل الإدارية، مع توفير المزيد من الفرص للفساد والابتزاز المالي.

#### الاستنتاجات

61- لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن الحكومة واصلت ارتكاب أعمال القتل والتعذيب وسوء المعاملة ضد الأشخاص المحتجزين، بما في ذلك الممارسات التي تسبب الوفاة أثناء الاحتجاز، فضلاً عن السجن التعسفي والاختفاء القسري، مما يؤكد مرة أخرى استمرار أنماط الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب<sup>(53)</sup>. ويجب أن تخضع جميع الوفيات أثناء الوجود في عهد الدولة لتحقيق مستقل وشفاف وشامل، وقد يشكل عدم القيام بذلك انتهاكاً للحق في الحياة. وفي الحالات الموثقة أيضاً خلال هذه الفترة، انتهك باستمرار الحق في الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة في نظام العدالة الجنائية السوري.

#### العقوبات التي تحول دون عودة اللاجئين السوريين والمشردين داخلياً

62- أفادت التقارير أن نية العودة في أوساط اللاجئين السوريين تراجعت أكثر في عام 2022، لا سيما بسبب المخاوف المتعلقة بالسلامة والأمن<sup>(54)</sup>. وبدلاً من ذلك، يسعى عدد متزايد من السوريين إلى الوصول إلى أوروبا<sup>(55)</sup>، كما اتضح بشكل مأساوي عندما غرق قارب مهرب يحمل عدداً كبيراً من السوريين وغيرهم باتجاه أوروبا في 22 أيلول/سبتمبر، مما أدى إلى غرق 99 شخصاً<sup>(56)</sup>. ويجري التحقيق في مزاعم الاحتجاز التعسفي للعديد من الناجين الذكور من غرق السفينة، بمن فيهم الرعايا الأجانب، على يد الشرطة السورية ومديرية المخابرات العسكرية.

63- بينما شجعت السلطات السورية علناً عمليات العودة في المحافل الدولية<sup>(57)</sup>، إلا أن اللاجئين السوريين والعمال المهاجرين والنازحين السوريين الذين يعيشون خارج المناطق التي تسيطر عليها الحكومة والراغبين في العودة واجهوا نقصاً في المعلومات الواضحة والمتاحة حول سُبل العودة. ولم تقدم أي معلومات عن الشروط المطلوبة للإذن بالعودة، والهيئات المسؤولة عن إصدار هذه الموافقة، وإمكانية الطعن في هذه القرارات عندما تتطوي على رفض العودة<sup>(58)</sup>.

64- وعلى سبيل المثال، كان على الراغبين في العودة إلى ديارهم في حمص والأجزاء التي تسيطر عليها الحكومة في إدلب وريف دمشق اجتياز عمليات ترخيص متعددة ومتداخلة تشمل التعامل مع مجموعة واسعة من السلطات. وكثيراً ما تتطوي هذه العمليات على السعي للحصول على تصريح أمني<sup>(59)</sup> من الأجهزة الأمنية، أو "تسوية"<sup>(60)</sup> الوضع أو الإجراءات معاً حسب مكان قدوم العائدين ووجهتهم وخصائصهم الشخصية. واضطر بعضهم إلى اللجوء إلى مراكز "تسوية الأوضاع" الواقعة في المناطق

(53) A/HRC/51/45، الفقرة 26.

(54) انظر <https://data.unhcr.org/en/documents/details/93760>.

(55) انظر <https://euaa.europa.eu/latest-asylum-trends-asylum>.

(56) انظر <https://sana.sy/?p=1749248> (باللغة العربية).

(57) انظر، على سبيل المثال، - <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/09/committee-rights-migrant-workers-commends-syria-progress-legislation-last>.

(58) انظر الحاشية 3 أعلاه.

(59) A/HRC/45/31، الفقرة 32، الحاشية 37؛ و A/HRC/51/45، الفقرات 27-30.

(60) "تسوية" الوضع هي جزء من عملية "المصالحة" الأوسع نطاقاً، انظر الحاشية 16 أعلاه.

التي تسيطر عليها الحكومة قبل عودتهم، من أجل "تسوية" وضعهم من خلال أقاربهم أو أصدقائهم الذين نابوا عنهم. ودخل آخرون إلى هذه المراكز مباشرة بعد عودتهم عبر طرق التهريب، أو بعد طلب "تسوية الوضع" على الحدود الدولية أو عند نقطة عبور. ومع ذلك، طلب من آخرين تقديم تصريح أمني للإقامة قبل عودتهم، أو سعوا إلى المشاركة في مبادرة عودة جماعية من لبنان.

65- ومنع بعض السوريين من العودة. فعلى سبيل المثال، في 26 تشرين الأول/أكتوبر و5 تشرين الثاني/نوفمبر، عادت قافلتان من اللاجئين السوريين إلى الجمهورية العربية السورية من لبنان. وقبل رحيل اللاجئين، أفادت التقارير أن مديرية الأمن العام في لبنان نسقت مع أجهزة المخابرات السورية، التي حددت من سيسمح له بالعودة. وقوبلت طلبات البعض بالعودة بالرفض قبل مغادرة القافلة، لأسباب "جنائية" أو "أمنية"، دون تقديم مزيد من التفاصيل. ولم يتم إبلاغهم بأي إجراءات رسمية للطعن في القرار. ومنع آخرون من دخول الجمهورية العربية السورية على الحدود نفسها.

66- ووثقت اللجنة أيضاً حالات لسوريين نازحين داخلياً منعوا من العودة إلى قرانهم الأصلية في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة من المناطق التي تسيطر عليها المعارضة، على الرغم من حصولهم على موافقة مسبقة.

67- وأفاد آخرون ممن علموا أنهم مطلوبون للسلطات أنهم اضطروا لدفع مبالغ كبيرة من المال للسماسرة وأفراد قوات الأمن لتجنب الاعتقال عند العودة - معتبرين أن هذه هي الطريقة الآمنة الوحيدة للعودة إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة.

68- وعلاوة على ذلك، واجه بعض العائدين الذين نجحوا في دخول الجمهورية العربية السورية انتهاكات عند عودتهم. وشمل ذلك الاحتجاز التعسفي، المصحوب في بعض الحالات بالابتزاز المالي قبل الإفراج. ووثقت اللجنة حالات ما لا يقل عن ثمانية رجال احتجزوا بعد عودتهم، وأفرج عن بعضهم في وقت لاحق بعد دفع رشاًوى كبيرة. واحتجز رجل كان قد "تصالح" عند عودته في أوائل عام 2022 وتوفي في الحجز، بعد أن حرم من الرعاية الطبية المنقذة للحياة.

69- وأفاد عائدون آخرون أنهم اضطروا إلى دفع رشاًوى لأعضاء الإدارة المحلية لاستعادة الوصول إلى ممتلكاتهم السكنية، أو منعهم من الوصول إلى منازلهم على الإطلاق. ورأى عائدون آخرون ممتلكاتهم يستولي عليها جيرانهم الذين هددوا كل من حاول المطالبة باسترداد الممتلكات. ولحقت أضرار جسيمة بمنزل أحد الأشخاص رداً على إصراره على استعادة المنزل. وفي حالة أخرى، ورد أن الرئيس المحلي لميليشيا موالية للحكومة استولى على أراض من خلال مزادات علنية، وهو ما يشكل استمراراً لنمط من الانتهاكات سبق أن وثقته اللجنة<sup>(61)</sup>. وكانت سبل الانتصاف المتاحة لأصحاب هذه الحالات معدومة أو غير فعالة، لأن السلطات لم ترد على الشكاوى التي قدمها البعض، في حين أفاد آخرون بأنهم يخشون الانتقام إذا ما قدموا شكاوى.

70- وفي ضوء ما تقدم، وإحفاً بالنتائج العامة لهذا التقرير، لا توجد حالياً ظروف لضمان العودة الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة في ضوء الانتهاكات المستمرة التي تحدث في البلاد.

#### الاستنتاجات

71- من خلال عدم تقديم معلومات واضحة عن الإجراءات المطلوبة للعودة، أو حجب أسباب قرارات رفض العودة، أو توفير إمكانية الطعن في مثل هذه القرارات، ربما تكون الحكومة قد حرمت السوريين في

(61) A/HRC/48/70، الفقرات 38-41.

الخارج تعسفاً من الحق في دخول بلدهم<sup>(62)</sup>. وقد يشكل عدم تيسير عمليات العودة أيضاً انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني العرفي<sup>(63)</sup>.

72- وقد يرقى استيلاء الحكومة على الممتلكات، وبيع الحقوق بالمزاد العلني، وحظر الوصول إلى الممتلكات دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة أو التعويض إلى انتهاكات لحقوق السكن والأرض والملكية. وقد يشكل تقاعس الحكومة أو تواطؤها فيما يتعلق بمصادرة أطراف ثالثة للممتلكات انتهاكاً للالتزامات الإيجابية بحماية الحقوق المذكورة أعلاه. وقد تتطوي هذه الأفعال والإغفالات أيضاً على انتهاكات لالتزام القانون الدولي الإنساني العرفي باحترام حقوق الملكية للمشردين<sup>(64)</sup>.

## خامساً - انتهاكات هيئة تحرير الشام في الشمال الغربي

73- واصل أعضاء هيئة تحرير الشام احتجاز المدنيين تعسفاً، بمن فيهم الأفراد الذين ينتقدون حكمهم. وفي معظم الحالات التي وثقتها اللجنة، فإن عناصر "الأمن العام" التابعين لهيئة تحرير الشام يعتقلون الناس ويحتجزونهم في فرع السجن 33 (إدلب)، أو في مركز احتجاز آخر قيل إنه ملحق بمحكمة (سرمد). ووصف الناجون كلا المرفقين بأنهما "سجنان سرعان"، حيث يقيد المحتجزون في زنازينهم، ولا يحصلون على ما يكفي من الغذاء أو الرعاية الطبية، ويحرمون من الحصول على المؤازرة القانونية ومن الحق في الاتصال بذويهم، باستثناء حالة واحدة. وتؤكد أيضاً وجود نساء حوامل وأطفال، بمن فيهم رضع، في سجن سرمد المركزي.

74- وأفاد ناجون آخرون بعدم إبلاغهم بالتهمة المنسوبة إليهم أو أسباب اعتقالهم، وأشاروا إلى أن بعضهم خضع للسجن الانفرادي بمعزل عن العالم الخارجي. وأجبر المحتجزون بسبب تعبيرهم عن آراء ناقدة للجماعة على توقيع تعهد بعدم انتقاد الجماعة، بغية السماح بالإفراج عنهم. ووصف أحد الناجين كيف احتجز بمعزل عن العالم الخارجي في عام 2021 وتعرض أثناء الاستجواب للضرب بخرطوم بلاستيكي من قبل أعضاء هيئة تحرير الشام. وحكمت عليه محكمة محلية بالجلد 300 جلدة والسجن خمس سنوات بتهمة القتل، وهي جريمة أنكرها. ونقل بعد ذلك إلى سجن آخر، حيث تم تسجيله، وسمح له بالاتصال بمحام والاتصال بأسرته، ثم أطلق سراحه بعد تسعة أشهر بعد ضغوط من جهات فاعلة مؤثرة.

75- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة أيضاً تقارير متعددة ومتسقة وذات مصداقية عن عمليات إعدام مستمرة من قبل هيئة تحرير الشام للمعتقلين، بمن فيهم النساء، رمية بالرصاص. وكان الضحايا قد حكم عليهم بالإعدام لارتكابهم جرائم تشمل القتل أو الزنا أو الاغتصاب، عملاً بأحكام صادرة عن محاكم تعمل تحت سيطرة هيئة تحرير الشام. وورد أن ما لا يقل عن طفلين حكم عليهما بالإعدام. ولا تزال التحقيقات جارية في هذا الصدد.

76- وواصلت هيئة تحرير الشام تشديد الرقابة على أنشطة المنظمات المحلية<sup>(65)</sup>، وتقييد عمل العاملين في وسائل الإعلام، الذين اعتبرتهم تحدياً لحكمها واستخفافاً بقدرتها على توفير الأمن أو الخدمات للسكان. وأشارت المجموعة إلى انتهاكات "قانونها" الإعلامي - وهو نص لم يتم نشره على الملأ - عند

(62) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12.

(63) Henckaerts and Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law*, rule 132.

(64) المرجع نفسه، القاعدة 133.

(65) A/HRC/51/45، الفقرتان 58-59.

معاقة مُعدّي التقارير الناقدة وإسكاتهم لاحقاً وترهيب الصحفيين. وقد أصبح ضحايا وشهود مثل هذه الانتهاكات لهيئة تحرير الشام يترددون بشكل أكبر من ذي قبل في الإبلاغ عن تجاربهم.

77- وفي 1 تشرين الأول/أكتوبر، جمعت "مديرية الإعلام" التابعة لهيئة تحرير الشام الصحفيين وأصدرت قراراً بحظر أورينت نيوز من العمل. وجاء ذلك في أعقاب صدور منشورات عن هذه الوسيلة الإعلامية تشير إلى الجماعة على أنها "ميليشيا" وتصف الوضع الاقتصادي السيئ تحت حكم هيئة تحرير الشام. وقيل للصحفيين المنتسبين إنهم ممنوعون من النشر عبر هذه الوسيلة الإعلامية. ومن شأن عدم الالتزام بهذا القرار أن يؤدي إلى "تدابير أمنية"، وهو ما يفهم على أنه يعني الاعتقال بموجب "قانون" الإعلام.

78- وأشار أحد الصحفيين إلى تعرضه للتهديد والمضايقة والاستجواب مراراً وتكراراً من قبل هيئة تحرير الشام و"مديرية الإعلام" التابعة لها خلال العام الماضي فيما يتعلق بتقاريره عن الظروف المعيشية في إدلب، والانتهاكات المزعومة التي ارتكبتها المجموعة. وأوقفته "مديرية الإعلام" عن العمل لمدة ثلاثة أشهر وصادرت بطاقته الصحفية مؤقتاً. وقيل له إنه "حرض على العنف" من خلال عمله وتعاون مع "وسائل إعلام معادية"، مما يشكل انتهاكاً "لقانون" هيئة تحرير الشام الإعلامي، وهو ما قد يترتب عليه اعتقاله. وكان عليه أن يوقع تعهداً يلتزم فيه بعدة شروط، بما في ذلك التوقف عن التحدث علناً عن هيئة تحرير الشام.

79- وبالمثل، في 12 أيلول/سبتمبر، ضرب أعضاء هيئة تحرير الشام مصوراً وصادروا كاميراته مؤقتاً بسبب تصويره أعضاء المجموعة وهم يضربون المدنيين ويمنعونهم من العبور إلى تركيا عبر معبر باب الهوى، كجزء من مسيرة "قافلة السلام".

80- ولمزيد من تضيق الخناق على الفضاء المدني، استدعى أعضاء هيئة تحرير الشام السكان وأرهبوهم واعتقلوا بعضهم لفترة وجيزة، بمن فيهم صحفي، بسبب تعليقات أدلوا بها في مجموعات الدردشة عبر الإنترنت فيما يتعلق بمستوى المعيشة وتوفير الخدمات في المناطق التي تسيطر عليها الهيئة. وقد دفع ذلك بالسكان إلى ممارسة الرقابة الذاتية حيث أزالوا منشورات على وسائل التواصل الاجتماعي خوفاً من الانتقام. وتعرض آخرون لحملة تشهير على الإنترنت (بما في ذلك بسبب مساعيهم الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين)، بقصد نزع الثقة من عملهم والحد من نفوذهم.

#### الاستنتاجات

81- لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن أعضاء هيئة تحرير الشام استمروا في حرمان الناس من الحرية بشكل تعسفي واحتجاز بعضهم بمعزل عن العالم الخارجي وبعضهم الآخر بطريقة ترقى إلى الاختفاء القسري. فقد حرمت هيئة تحرير الشام الناس بشكل روتيني من الحقوق الأساسية في الإجراءات القانونية الواجبة<sup>(66)</sup> وحرمتهم من الحصول على الغذاء والرعاية الصحية أثناء الاحتجاز. وعلاوة على ذلك، لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن أعضاء هيئة تحرير الشام ربما ارتكبوا جرائم حرب تتمثل في التعذيب والمعاملة القاسية وتنفيذ عقوبات لا تستند إلى أحكام قضائية صادرة عن محكمة مشكلة بصورة قانونية تتوافر فيها جميع الضمانات القضائية المتعارف على أنها لا غنى عنها.

.Henckaerts and Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law*, rule 100 (66)



## سادساً - هجمات وانتهاكات في شمال حلب

82- استمرت الهجمات ضد المدنيين في شمال حلب. ووثقت اللجنة خمس هجمات أسفرت عن سقوط 60 ضحية. وعلى الرغم من الانخفاض الواضح في الهجمات بالعبوات الناسفة، فقد قتل مدنيون أو أصيبوا في هجمات برية، بما في ذلك أثناء وجودهم في منازلهم في مخيم للنازحين أو في الأسواق العامة. وواصل عناصر الجيش الوطني السوري احتجاز المدنيين تعسفاً وإخضاع بعضهم للتعذيب، مما أدى أيضاً في بعض الحالات إلى وفاتهم.

### ألف - سير الأعمال العدائية

83- بين تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر، أطلقت عدة صواريخ في أربع مناسبات على الأقل على مخيم كويت الرحمة، بالقرب من عفرين، حيث يقيم حوالي 1 500 نازح. وفي صباح يوم 24 تموز/يوليه، قتل رجل وجرح شخصان، بينهما امرأة. وفي 29 تشرين الأول/أكتوبر، قتلت امرأة وجرح رضيع. ودمر ما لا يقل عن مبنين سكنيين في الركن الغربي والجنوبي الغربي من المخيم ولحقت أضرار بمبنى آخر بسبب هذه الهجمات. وغادر جميع السكان تقريباً في وقت لاحق من تشرين الأول/أكتوبر، مشيرين إلى مخاوف من استهدافهم مرة أخرى وإلى عدم قبول المجلس المحلي في عفرين لطلباتهم بالنقل إلى مكان آخر. ووصف الشهود المخيم بأنه مدني بطبيعته دون أهداف عسكرية قريبة، وبأنه يقع على جبل. ومن المرجح أن تكون الصواريخ قد أطلقت من منطقة تل رفعت، التي تصل إلى حوالي خمسة عشر إلى ستة عشر كيلومتراً إلى الشرق من المخيم، حيث كانت الجماعات المسلحة الكردية<sup>(67)</sup>، وكذا القوات الموالية للحكومة، متمركزة في ذلك الوقت.

84- وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر، قتل خمسة مدنيين نازحين، من بينهم صبي، وجرح خمسة آخرون، عندما أصاب صاروخ، يرجح أيضاً أنه أطلق من منطقة تل رفعت، منطقة تجارية في إعزاز - المعروفة باسم "الشارع التركي" - أمام محل للجزارة. وتضررت أيضاً عدة منازل ومركبات مدنية.

### الاستنتاجات

85- فيما يتعلق بالهجمات على مخيم كويت الرحمة، وفي غياب أي مؤشر على وجود أهداف عسكرية، ونظراً لتكرار طبيعة الهجمات، هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن هذه الهجمات استهدفت بشكل مباشر السكان المدنيين في المخيمات بقصد ترويعهم، وقد ترقى إلى جرائم حرب. وبخصوص القصف في إعزاز، هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن هذا الهجوم قد يرقى إلى جريمة حرب تتمثل في شن هجمات عشوائية تؤدي إلى قتل مدنيين أو إصابتهم. ومع أن أي جهة لم تعلن مسؤوليتها عن الهجوم، وفي ظل غياب معلومات كافية لتحديد هوية الجاني (الجنّة)، فمن المرجح في كلتا الحالتين أن الصواريخ أطلقت من منطقة تل رفعت، حيث كانت الجماعات المسلحة الكردية وكذلك القوات الموالية للحكومة متمركزة في ذلك الوقت.

(67) يقال إنها تضم وحدات حماية الشعب الكردية وقوات تحرير عفرين. انظر أيضاً A/HRC/42/51، الفقرة 56. أصدرت قوات سوريا الديمقراطية بياناً تنفي فيه مسؤوليتها عن هجوم 24 تموز/يوليه، انظر <https://sdf-press.com/?p=37783> (باللغة العربية).

## باء - انتهاكات الجيش الوطني السوري

## الاحتجاز، بما في ذلك حالات الاختفاء وأخذ الرهائن

86- استمرت عمليات الاعتقال والاحتجاز على أيدي ألوية الجيش الوطني السوري والشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري. وتم استجواب المعتقلين الأكراد بشكل روتيني حول صلاتهم المزعومة بوحدات حماية الشعب الكردية. ويبدو أن العديد منهم اعتقلوا عند محاولتهم العبور إلى تركيا. ونقل المحتجزون بين مختلف ألوية الجيش الوطني السوري، وحرّموا من المؤازرة القانونية كما عُرضوا على القضاء العسكري. وبيّرت ساحة بعضهم في وقت لاحق، ولكن لم يفرج عنهم إلا بعد دفع مبالغ لأفراد الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري<sup>(68)</sup>.

87- وروى من أجريت معهم المقابلات باستمرار تعرضهم للضرب وتعصيب أعينهم أثناء الاستجواب، واحتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي لمدة تصل إلى عام. وتم توثيق التعذيب وسوء المعاملة في العديد من مرافق الجيش الوطني السوري، بما في ذلك سجون الشرطة العسكرية في راجو ورأس العين، وفي سجن تديره فرقة السلطان مراد في حوار كلس. وفي بعض الحالات، أدت هذه الممارسات إلى وفاة محتجزين، بمن فيهم محتجز لدى أحرار الشام. وورد أن محتجزاً آخر، وهو محام كردي يعاني من حالة صحية، توفي في عهدة الشرطة المدنية في عفرين في كانون الأول/ديسمبر. وأظهرت صور لجثته وجود كدمات بها. وأبلغ الجيش الوطني السوري اللجنة بأن التحقيقات خلصت إلى أن سبب الوفاة هو سكتة قلبية. وورد أن معتقلاً آخر توفي بعد تعرضه للضرب المتكرر والحرمان من الرعاية الطبية.

88- وأبلغ الجيش الوطني السوري اللجنة مرة أخرى بأنه سمح للمحتجزين بالاتصال بمحام والاتصال بأسرهم فضلاً عن تلقي زيارات من منظمات حقوق الإنسان، وأنه قد اتخذت تدابير لمنع التعذيب.

89- وتطابقت روايات الضحايا بشأن ظروف الاحتجاز السيئة، بما في ذلك الاكتظاظ، ومحدودية فرص الحصول على الغذاء والدواء والخدمات الصحية. ووصف اثنان تعرضهما للضرب عندما طلبا طبيباً أو بعض لوازم النظافة. وأفاد الناجون بأن الأطفال محتجزون في عدة مرافق، ويستخدمون لتنظيف وغسل الأطباق وتوزيع الطعام.

90- وتعرض رجل كردي، احتجز في منشأة عشوائية تديرها فرقة حمزة، للضرب بالكابلات، وحرّم من الطعام والماء، وأجبر على تنظيف المنشأة. وبعد بضعة أيام، نقل من عهدهم إلى شرطة رأس العين العسكرية، حيث تم استجوابه أثناء الليل، وضربه، وتعليقه من ذراعيه في السقف (الشبح) ووضعته في إطار مطاطي (دولاب). ولم يمثل أمام قاض أو يسمح له بالاتصال بأسرته إلا بعد ثلاثة أسابيع. وبالرغم من تبرئته، ظل محتجزاً لدى الشرطة العسكرية لمدة أسبوعين آخرين، حتى دفعت عائلته 150 ليرة تركية "رسوماً" للمحكمة، و2 500 دولار لقائد الشرطة العسكرية من أجل إطلاق سراحه.

91- وعُصبت عينا ناج كردي آخر وجرّد من ملابسه وتعرض للضرب، واقتلعت أظافر قدميه، على الأرجح من قبل أعضاء فرقة السلطان مراد، أثناء استجوابه الأول لدى وصوله إلى سجن حوار كلس في آب/أغسطس. وذكر أنه خلال الجلسة نفسها، ساعد مسؤول تركي في وضعه في الشبح، واستجوبه من خلال مترجم حول صلاته المزعومة بوحدات حماية الشعب الكردية، وهدده بالاعتصاب. وضربه أعضاء الجيش الوطني السوري أثناء استجوابه من قبل المسؤول التركي. واحتجزت الضحية في الحبس الانفرادي

(68) A/HRC/48/70، الفقرتان 81-82.

لأكثر من 20 يوماً وحرمت من الطعام والماء بمقادير كافية. وذكر أيضاً أنه أطلق سراحه بعد أن دفعت أسرته آلاف الدولارات لوسيط له صلات مزعومة بالجيش الوطني السوري.

92- وذكر الناجون أن الجيش الوطني السوري احتجز زملاءهم لفترات طويلة دون أي إمكانية للاتصال بعائلاتهم، وبعضهم ظل كذلك لسنوات. وأفاد أب بأن أعضاء الجيش الوطني السوري أخفوا عمداً مكان وجود ابنه المحتجز، على الرغم من سماحهم له بالاتصال به في وقت سابق.

93- ويبدو أن آخرين اعتقلوا لأغراض الابتزاز، ولم يفرج عنهم إلا بعد دفع مبالغ لأفراد الجيش الوطني السوري. وفي عفرين، أُجبر والد شابين اعتقلهما عناصر الجيش الوطني السوري على دفع المال لتأمين إطلاق سراحهما. وفي حالة أخرى، أُخبر أحد أفراد الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري في راجو والدة صبي كردي أن عليها دفع مبلغ 1 000 دولار، وهو مبلغ تم التفاوض على تخفيضه لاحقاً، لإطلاق سراحه.

94- واعتقل أفراد الجيش الوطني السوري أشخاصاً عبروا عن آراء معارضة أو ناقدة. وفي تموز/يوليه، قبض على رجل عربي لانتقاده الشرطة العسكرية على وسائل التواصل الاجتماعي، وحكمت عليه محكمة عسكرية في جنديس بتهمة التشهير، بما في ذلك التشهير بالجيش الوطني السوري. واستأنف قرار الإدانة في تشرين الأول/أكتوبر.

95- وفي 12 آب/أغسطس، زعم أن الجيش الوطني السوري أطلق الذخيرة الحية في الهواء لتفريق متظاهرين في جرابلس كانوا يحتجون على بيان صادر عن وزير الخارجية التركي يشجع على الحوار الداخلي السوري<sup>(69)</sup>. وقبض على ما لا يقل عن 10 أشخاص في اليوم التالي<sup>(70)</sup>.

#### العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس

96- واصلت اللجنة توثيق حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي ارتكبتها أعضاء الجيش الوطني السوري، بمن فيهم الأطفال. ويجري التحقيق أيضاً في تقارير عن اغتصاب جماعي يزعم أن أفراداً من الجيش الوطني السوري متورطون فيه.

97- ولا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بأن المصالحة بين أسر الجاني والناجي، استناداً إلى مفهوم الشرف، كثيراً ما تُعطى الأولوية بدلاً من السعي إلى مساءلة الجناة لردع هذه الجرائم. وأدت هذه المصالحة في بعض الأحيان إلى الزواج القسري للضحية من الجاني - وهو انتهاك متجدد لحقوق الضحايا.

#### القتل العمد

98- في 14 أيلول/سبتمبر، عثر على صبي عراقي يبلغ من العمر 9 سنوات ميتاً بعد تعرضه للضرب المبرح والاعتصاب، على يد مقاتل سابق في جماعة مسلحة كان قد وصل مؤخراً إلى رأس العين، حسبما زعم. وألقي القبض على الرجل وسلم إلى الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني في رأس العين، وبعد ذلك أدلى رئيس الشرطة العسكرية ببيان علني وعد فيه "بالتأثر" من الاغتصاب. وفي 15 أيلول/سبتمبر، وبينما كانت الشرطة العسكرية تنقل الجاني إلى محتجز الشرطة المدنية التابعة للجيش الوطني

(69) انظر تشاوش أوغلو يكشف عن محادثة قصيرة أجراها مع وزير خارجية سوريا (aa.com.tr).

(70) انظر [https://twitter.com/gul\\_davut/status/1558078683998556160?s=21&t=L1KF9pSLs85y6GUtH81FIg](https://twitter.com/gul_davut/status/1558078683998556160?s=21&t=L1KF9pSLs85y6GUtH81FIg) (باللغة التركية).

السوري، وأوقفت مجموعة من المسلحين الملتصقين بالسيارة التي كانت تقله، وأطلقوا النار عليه فأردوه قتيلاً. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، أشاد اثنان من قادة فصائل الجيش الوطني السوري علناً بعملية القتل<sup>(71)</sup>.

99- وفي 7 تشرين الأول/أكتوبر، قتل ناشط إعلامي من أصل عربي وزوجته الحامل بينما كانا يستقلان دراجة نارية في مدينة الباب. وأكد شهود عيان أن الضحية تلقت تهديدات بالقتل بسبب نشاطه قبل عملية القتل. وفي 10 تشرين الأول/أكتوبر، أصدرت فرقة حمزة بياناً اعترفت فيه بأن الجناة المزعومين الثلاثة كانوا أعضاء في صفوفها<sup>(72)</sup>.

100- وأبلغ الجيش الوطني السوري اللجنة بأنه يحقق في الحادثين المذكورين أعلاه.

#### مصادرة الممتلكات

101- أبلغ الجيش الوطني السوري اللجنة بأن هناك إجراءات معمول بها يمكن للمدنيين اللجوء إليها للمطالبة بممتلكاتهم. ومع ذلك، أفاد الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات بأنهم منعوا من إمكانية الوصول إلى ممتلكاتهم، التي صودر بعضها في عام 2018. وتعرضوا للتهديد بالاعتقال إن طالبوا باستعادة الممتلكات؛ أو أُجبروا على دفع "رسوم" يفرضها أفراد الجيش الوطني السوري على الأشخاص الذين يسعون إلى العودة.

102- وتتأثر بهذه الممارسات بوجه خاص النساء اللاتي يعشن بمفردهن ويمتكن ممتلكات. فعلى سبيل المثال، وصفت أرملة مسنة كيف صادر عضو بارز في فيلق الشام محصولها من الزيتون في تشرين الأول/أكتوبر 2022، بعد أن صادر عضو آخر من نفس المجموعة منزلها في 2018. وادعت المجموعة أن السيدة بوصفها أرملة لا تحتاج إلى منزل لها بمفردها. ووصفت امرأة أخرى كيف لا تزال تكافح من أجل استعادة منزلها في عفرين، الذي صادره أحد أعضاء أحرار الشرقية، الذي سألتها لماذا يكون المنزل مسجلاً باسم امرأة.

#### الاستنتاجات

103- لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن أعضاء هيئة تحرير الشام استمروا في حرمان الناس من الحرية بشكل تعسفي واحتجاز بعضهم بمعزل عن العالم الخارجي وبعضهم الآخر بطريقة ترقى إلى الاختفاء القسري. وواصل أعضاء الجيش الوطني السوري ارتكاب جرائم التعذيب، بما في ذلك الاغتصاب والمعاملة القاسية والقتل وأخذ الرهائن والنهب، وكلها قد ترقى إلى جرائم حرب منفصلة. وتتطلع اللجنة إلى تلقي مزيد من المعلومات من الجيش الوطني السوري بشأن الجهود المبذولة لمساءلة قواتها عن هذه الأفعال، مع احترام حقوق المتهمين والضحايا والشهود في المحاكمة العادلة.

104- وما تزال اللجنة توثق حالات وجود مسؤولين أترك أثناء الاستجوابات، التي ينطوي بعضها على تعذيب المعتقلين أو إساءة معاملتهم<sup>(73)</sup>. وتركيا مقيدة بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك منع التعذيب بحضورها<sup>(74)</sup>. وربما تكون القوات التركية قد انتهكت

(71) انظر، على سبيل المثال، [https://twitter.com/LBM\\_SY/status/1570529517005066245](https://twitter.com/LBM_SY/status/1570529517005066245) و <https://twitter.com/abohateem15/status/1570468500287950848> (كلاهما باللغة العربية).

(72) البيان في الملف.

(73) A/HRC/45/31، الفقرتان 54 و60؛ وA/HRC/46/55، الفقرتان 41 و45.

(74) A/HRC/46/55، الفقرة 45.

التزاماتها بموجب المادة 43 من اللوائح المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية والمادة I المشتركة بين اتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949.

## سابعاً- الهجمات والانتهاكات في الشمال الشرقي

105- في شمال شرق الجمهورية العربية السورية، تسببت الأعمال العدائية في وقوع إصابات بين المدنيين، لا سيما في الاشتباكات المتبادلة بين المناطق التي يسيطر عليها الجيش الوطني السوري وقوات سوريا الديمقراطية<sup>(75)</sup>. ووردت أنباء عن ارتفاع مستويات الخسائر في صفوف المدنيين في تموز/يوليه وآب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر، بالتزامن مع بداية عملية "المخلب السيف" التركية.

106- وواصلت قوات سوريا الديمقراطية احتجاج المدنيين تعسفاً، بمن فيهم الأفراد الذين يزعم ارتباطهم بداعش وعائلاتهم (انظر الفرع سابعاً - باء أدناه).

107- وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير استمرار التقارير<sup>(76)</sup> عن حالات تجنيد الأطفال، التي لا تزال قائمة بالرغم من خطة العمل التي وقعتها قوات سوريا الديمقراطية والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في حزيران/يونيه 2019 لإنهاء ومنع تجنيد واستخدام الأطفال دون سن 18 عاماً<sup>(77)</sup>؛ وإنشاء المجلس التنفيذي للإدارة الذاتية لعام 2020 ومكاتب حماية الطفل والجهود المستمرة من قبل قوات سوريا الديمقراطية لوضع حد لهذه الممارسة<sup>(78)</sup>. واتصلت بعض الأسر بمكاتب حماية الطفل للإبلاغ عن حالات تجنيد أطفال لا تتجاوز أعمارهم 14 عاماً، ولكن قيل لهم إنه لا يمكن اتخاذ أي إجراء لأن حركة الشباب الثوري الكردية قد انتزعت الأطفال<sup>(79)</sup>. وعلى الرغم من طلبات العائلات، ظل مكان وجود بعض الأطفال المجندين مجهولاً.

108- واستمر انتهاك الحريات الأساسية في سياق التوترات المستمرة بين مختلف الأحزاب والجماعات السياسية. فعلى سبيل المثال، قمعت قوات الأسايش<sup>(80)</sup> احتجاجاً نظم في 28 أيلول/سبتمبر في القامشلي إلى جانب أفراد يحملون شعار حركة الشباب الثوري الكردي، الذين ضربوا المتظاهرين وصحفيّاً وألحقوا أضراراً بمعدات الأخير. وجاء الاحتجاج رداً على قرار الإدارة الذاتية بإغلاق المدارس والمؤسسات التعليمية التي تدرس المناهج السورية الرسمية<sup>(81)</sup>. وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر، تعرض مقر الأمم المتحدة في القامشلي للتخريب، على أيدي أفراد مرتبطين بالحركة نفسها، حسبما أفادت التقارير.

## ألف- سير الأعمال العدائية

109- استمر ورود أنباء عن وقوع إصابات في صفوف المدنيين فيما يتصل بالهجمات البرية وضربات الطائرات بدون طيار في المناطق المتاخمة لتركيا أو بالقرب من المناطق التي يسيطر عليها الجيش الوطني السوري، بما في ذلك تل رفعت والمناطق المحيطة بعين عيسى وتل تمر (انظر المرفقين الثاني والثالث).

(75) أبلغ أيضاً عن وقوع هجمات في الأراضي التركية، خارج نطاق اختصاص اللجنة.

(76) A/76/871-S/2022/493، الفقرة 198.

(77) A/HRC/42/51، الفقرة 23.

(78) A/HRC/45/31، الفقرة 12.

(79) A/HRC/49/77، الفقرة 105.

(80) A/HRC/39/65، الفقرة 68.

(81) A/HRC/48/70، الفقرة 106.

110- وفي إحدى هذه الهجمات، في وقت مبكر من مساء يوم 6 آب/أغسطس، قتل صبيان يبلغان من العمر 15 و17 عاماً ورجل مدني، وأصيب الأب المدني لأحد الصبية الذين كانوا في مكان قريب عندما استهدف صاروخ تركي الصنع من نوع "مام" (ذخيرة صغيرة نكية)، أطلق من طائرة بدون طيار، شاحنة مسطحة بيضاء في حي الصناعة في القامشلي. وكانت السيارة تقل مقاتلاً من قوات سوريا الديمقراطية وقائداً من حزب الحياة الحرة الكردستاني، اللذين ربما كانا هدفاً للهجوم، وكلاهما قتل أيضاً.

111- وفي أعقاب هجوم أفيد عن أنه أسفر عن مقتل جنود أترك في مركز حدودي تركي إلى الغرب من عين العرب، في صباح يوم 16 آب/أغسطس، أثر القصف التركي على مواقع متعددة في عين العرب، بما في ذلك فناء مستشفى في حي كانيا كردان، حيث أصيب صبي يبلغ من العمر عامين<sup>(82)</sup>. وتذكر اللجنة بواجب احترام الحماية الخاصة الممنوحة للمرافق الطبية أثناء سير الأعمال العدائية. وأفيد أيضاً بأن عدة قرى محيطة بعين العرب قد تأثرت في ذلك الصباح، بما في ذلك زور آفا، وقرموغ، وكور علي، وبوبان، وأشمه، وقوران، وسفتك، التي تقع على بعد حوالي خمسة كيلومترات وعلى بعد بضعة مئات من الأمتار من منطقة حدودية شديدة التحصين. وقتل صبي مراهق في قرية زور آفا وأصيب ما لا يقل عن أربعة مدنيين، من بينهم امرأة. وأفاد أيضاً من أجريت معهم المقابلات بوقوع إصابات إضافية في صفوف المدنيين وأضرار في المباني المدنية، بما في ذلك مطحنة دقيق ومولدها.

112- وفي تشرين الثاني/نوفمبر، وفي إطار عملية المخلب - السيف، استهدفت تركيا مواقع متعددة في شمال شرق الجمهورية العربية السورية بغارات جوية وقصف مدفعي، ولا سيما المالكية، وعين العرب. ووردت أنباء عن وقوع عدة إصابات، لا سيما في نقل بقل، حيث قتل صحفي. وأصيب صحفي آخر في عين العرب. ولحقت أيضاً أضرار بالبنية التحتية المدنية، بما في ذلك محطة السويدية لتوليد الكهرباء في نقل بقل، مما أدى إلى انقطاع الكهرباء والغاز. وما زالت التحقيقات جارية في هذه الأحداث.

#### الاستنتاجات

113- وقعت غارة الطائرات المسيّرة في 6 آب/أغسطس في حي مكتظ بالسكان في القامشلي. ولم تكن الطائرة المسيّرة لتخطئ في العادة وجود المدنيين في الوقت والموقع المختارين للهجوم. وبناء عليه، ربما تكون القوات المسلحة التركية قد أخفقت في اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب الخسائر العرضية في أرواح المدنيين وإصابة المدنيين والأضرار التي تلحق بالأعيان المدنية، وعلى أي حال تقليلها إلى الحد الأدنى<sup>(83)</sup>. وعلاوة على ذلك، فإن هجمات 16 آب/أغسطس على عين العرب قد ترقى إلى مستوى شن هجمات عشوائية، في انتهاك للقانون الدولي الإنساني. وقد يشكل شن هجمات عشوائية تتسبب في مقتل أو إصابة مدنيين جريمة حرب.

#### باء - السلب التعسفي للحرية، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري

114- واصلت قوات سوريا الديمقراطية احتجاز أكثر من 10 000 من مقاتلي داعش المشتبه بهم وغيرهم من الرجال والفتيان الذين يزعم أنهم ينتمون إلى المجموعة في جميع أنحاء الشمال الشرقي. ولا يملك الكثيرون أي سبيل قانوني للطعن في احتجازهم، لا سيما منهم غير السوريين. واتصالهم بالعالم الخارجي محدود جداً، وغالباً ما يقتصر على رسائل متفرقة ترسلها الجهات الفاعلة في المجال الإنساني. وقد مُنعت الجهات الفاعلة في الميدان الإنساني من الوصول إلى مئات الصبية، بمن فيهم الأجانب،

(82) هوجمت أيضاً أهداف عسكرية محتملة، بما في ذلك مركبة تقع على بعد حوالي كيلومترين من المستشفى.

(83) A/HRC/39/65، الفقرة 24.

المحتجزون في هذا السياق<sup>(84)</sup>، بالرغم من المؤشرات التي تشير إلى أنهم في حاجة ماسة إلى المساعدة الطبية وغيرها من أنواع المساعدة. ووردت روايات تفيد أن عشرات الفتيان المراهقين لقوا حتفهم بسبب مرض السل في سجن الصناعة وحده منذ كانون الثاني/يناير 2022. ولاحظ أحد الشهود صبية يعانون من الهزال والضمور العضلي وأطفالاً يعانون من صدمة واضحة وبتير مزدوج للأعضاء ويعانون من فقر الدم. ويحتجز صبية آخرون في مراكز "إعادة التأهيل"، بما في ذلك مركز أوركيش الذي افتتح حديثاً في الحسكة. ومن الضروري استعادة إمكانية وصول المساعدات الإنسانية بشكل كاف إلى هؤلاء الصبية الذين يزيد عددهم على 800 صبي.

115- ويستمر انعدام الأمن في المخيمات حيث يتم احتجاز عائلات أعضاء داعش المزعومين بشكل غير قانوني. وتلقت اللجنة تقارير عديدة عن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وزاد من تفاقمها الافتقار إلى آليات الوقاية أو المساءلة في مثل هذه الحالات. وفي 25 آب/أغسطس، بدأت قوات الأسايش، بدعم من قوات سوريا الديمقراطية والتحالف الدولي المناهض لداعش، عملية الإنسانية والأمن<sup>(85)</sup>، التي أدت إلى نقل عشرات الصبية من مخيمي الهول والروج، حيث نقل بعضهم إلى أماكن مجهولة. وخلال العملية، أفادت قوات سوريا الديمقراطية بأنها عثرت على نساء وفتيات إيزيديات، محتجزات لدى عائلات مرتبطة بداعش، وأفادت التقارير أن بعضهن مقيدات بالسلاسل وتعرضن للتعذيب. وتم الإبلاغ عن عشر جرائم قتل في تموز/يوليه وآب/أغسطس قبل عملية الأسايش الأمنية، وعن وقوع ثلاث جرائم قتل منذ ذلك الحين.

116- واستمرت الأحوال المعيشية في المخيمات في التدهور. ويعيش حوالي 56 000 شخص، غالبيتهم من النساء والأطفال دون سن 12 عاماً، بما في ذلك أكثر من 37 000 أجنبي من حوالي 66 دولة، في هذه المخيمات، معرضين لدرجات حرارة قصوى وفيضانات في خيام مهترئة عمرها الآن 3 سنوات. ولا يزال الوصول إلى الرعاية الصحية الكافية محدوداً للغاية، مما يؤثر بشكل خاص على النساء والأطفال ذوي الإعاقة، وعلى الإصابات غير المعالجة التي يعود تاريخها إلى عام 2019 أو الأمراض المزمنة، بما في ذلك الربو. وكان الوصول إلى التعليم محدوداً، حيث تجبر الأمهات على تعليم أطفالهن في المنزل.

117- وقد دعت اللجنة مراراً وتكراراً إلى إطلاق سراح السوريين الموجودين في المخيم، وكذلك إلى إعادة المواطنين غير السوريين من مخيمي الهول والروج. وترحب اللجنة بالزيادة الأخيرة في عمليات الإعادة إلى الوطن، بما في ذلك إلى البلدان التي كانت تحجم في السابق عن إعادة البالغين إلى أوطانهم (انظر المرفق السادس). واستمرت بوتيرة مطردة عمليات إعادة العراقيين إلى أوطانهم، وهم يمثلون أكبر عدد من المحتجزين في مخيمات شمال شرق الجمهورية العربية السورية، حيث تقارب أعدادهم 27 000 رجل وامرأة وطفل. وفي أيلول/سبتمبر، أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان حكماً يطالب فرنسا بإعادة النظر في طلبات الإعادة إلى الوطن بطريقة تكفل وجود ضمانات إجرائية لتجنب تعسف القرارات<sup>(86)</sup>، وذلك بعد يومين من استنتاج لجنة حقوق الطفل - على غرار قرارها السابق بشأن فرنسا - أن فنلندا تنتهك اتفاقية حقوق الطفل<sup>(87)</sup>.

(84) A/HRC/51/45، الفقرة 96.

(85) انظر <https://sdf-press.com/en/2022/08/the-internal-security-forces-launch-the-second-phase-of-the-operation-security-and-humanity-in-al-hol-camp/>

(86) *H.F. and others v. France*, Application Nos. 24384/19 and 44234/20, Judgment, 14 September 2022

(87) انظر *P.N. et al. v. Finland* (CRC/C/91/D/100/2019) and *F.B. et al. v. France* (CRC/C/89/D/77/2019- CRC/C/89/D/79/109-CRC/C/89/D/109/2019).

118- ومع ذلك، لا يزال عشرات الآلاف محاصرين ومعزولين عن بقية العالم، بمن فيهم الأطفال الذين لم يعرفوا سوى الحياة في المخيمات. وقد أظهرت عمليات الإعادة إلى الوطن والعودة في السابق من هذه السجون والمخيمات أنه من الممكن وضع حد لهذه الانتهاكات.

119- وفي مراكز الاحتجاز الأخرى في مختلف أنحاء الشمال الشرقي، وردت تقارير مفادها أن الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز الموثقة سابقاً مستمرة<sup>(88)</sup>، بما في ذلك في محتجز الأسايش في الشيخ مقصود، بحلب. واحتجز شخص كان قد عبر عن آراء ناقدة للإدارة الذاتية وقوات سوريا الديمقراطية لعدة أشهر، دون ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، في سياق التوترات الداخلية فيما بين الأكراد.

### الاستنتاجات

120- لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن أفراد قوات سوريا الديمقراطية استمروا في حرمان الناس من الحرية بشكل تعسفي واحتجاز بعضهم بمعزل عن العالم الخارجي وبعضهم الآخر بطريقة ترقى إلى الاختفاء القسري<sup>(89)</sup>.

121- ويرقى الاعتقال الشامل المطول منذ عام 2019، دون مراجعة فردية أو منتظمة، لما يناهز 56 000 شخص في مخيمي الهول وروج إلى الحرمان غير القانوني من الحرية، وقد ترقى الظروف في كلا المخيمين إلى المعاملة القاسية أو اللاإنسانية<sup>(90)</sup>. فقد احتجزتهم قوات سوريا الديمقراطية لما يقرب من أربع سنوات دون أن تتاح لهم الفرصة للطعن في أسباب هذا الاحتجاز ووصمتهم بالارتباط المفترض ولكن غير المثبت بكيان مصنف إرهابياً من قبل الأمم المتحدة. وهناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن المعاناة البدنية والعقلية في شكلها وجدتها وطول مدتها وشدتها قد ترقى إلى جريمة الحرب المتمثلة في الاعتداء على الكرامة الشخصية، ولا سيما المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، فيما يتعلق بكل فرد معتقل<sup>(91)</sup>. وترى اللجنة أن الدول الأعضاء المشاركة في دعم قوات سوريا الديمقراطية تتحمل مسؤولية خاصة لمساعدتها على وضع حد لهذه الانتهاكات<sup>(92)</sup>.

### ثامناً - التوصيات

122- تكرر اللجنة توصياتها السابقة، وبوجه خاص تدعو جميع أطراف النزاع إلى ما يلي:

(أ) الوقف الفوري لجميع الهجمات العشوائية والمباشرة على المدنيين والأعيان المدنية، ولا سيما الهجمات على المرافق والأعيان الطبية التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة، فضلاً عن المواقع الثقافية والدينية، واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتقليل الضرر اللاحق بالسكان المدنيين إلى أدنى حد؛

(88) A/HRC/49/77، الفقرة 106.

(89) A/HRC/51/45، الفقرة 101.

(90) A/HRC/37/72، المرفق الثالث، الفقرات 12-15، وتقارير اللجنة اللاحقة.

(91) انظر المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949 والتعليق عليها لعام 2020 (ihl-)  
https://databases.icrc.org/en/ihl-treaties/gciii-1949/article-3/commentary/2020?activeTab=undefined

انظر أيضاً *The Prosecutor v. Aleksovski*, Case No. IT-95-14/1-T, Judgment, 25 June 1999, para. 57.

(92) المادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949؛



(ب) إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وذات مصداقية في الحوادث التي خلّفت إصابات في صفوف المدنيين وتورّطت فيها قواتها، وضمان محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات وعدم تكرارها، ونشر نتائج هذه التحقيقات على العموم؛

(ج) الوقف الفوري للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، في جميع أماكن الاحتجاز؛ والإفراج عن المحتجزين تعسفاً؛ وضمان محاسبة مرتكبي هذه الانتهاكات من خلال محاكمات عادلة؛

(د) وقف جميع حالات الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي وحالات الاختفاء القسري واتخاذ جميع التدابير الممكنة، وفقاً لقرار مجلس الأمن 2474 (2019)، لتحديد مكان جميع المحتجزين و/أو المختفين، وتحديد مصيرهم أو أماكن وجودهم، وضمان التواصل مع أسرهم؛

(هـ) ضمان سبل قضائية آمنة وفعالة لضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وغيره من الانتهاكات للانتصاف والحماية من الأعمال الانتقامية، بوسائل منها توفير الحماية البدنية الكافية؛ وزيادة الجهود الرامية إلى القضاء على الوصم أو التمييز ضد الضحايا، بما في ذلك القوانين والممارسات التي تميز ضد المرأة، بما يتماشى مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(و) احترام وحماية حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتنقل، فضلاً عن حقوق الملكية، بما في ذلك حقوق اللاجئين والمشردين داخلياً.

123- وتدعو اللجنة الجمهورية العربية السورية إلى التوقف فوراً عن استخدام الذخائر العنقودية في المناطق المأهولة بالسكان والتصديق على اتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

124- وتهيب اللجنة بالدول الأعضاء التي تدعم أطراف النزاع أو تؤثر فيها بأي شكل آخر أن تتخذ إجراءات لضمان عمل الأطراف التي تدعمها على احترام الحقوق وامتثال القانون، وأن تردع ارتكابها للانتهاكات، تمشياً مع التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني العرفي والمادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949 وغيرها من المعاهدات ذات الصلة، ومنها:

(أ) ربط أي دعم يقدم لأطراف باحترامها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وبإجراء تحقيقات فعالة، في نطاق مساءلة قواتها، واتخاذ تدابير داخلية يمكن التحقق منها امتثالاً للقانون الدولي، مثل ضمان عدم حرمان الأفراد من حريتهم بصورة غير قانونية من خلال المراجعات الفردية المنتظمة للاعتقال لأسباب أمنية قهرية مستمرة، فضلاً عن التدابير العملية الأخرى<sup>(93)</sup>؛

(ب) عدم تقديم الأسلحة أو الدعم العسكري أو التمويل أو غير ذلك من أشكال الدعم إلى أطراف النزاع عند وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن هذه الأطراف قد ارتكبت انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك جرائم حرب، أو عندما يكون هناك توقع بإمكانية استخدام هذا الدعم لانتهاك القانون الدولي الإنساني أو للمضي في ارتكابه؛

125- وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) اتخاذ إجراءات فورية من أجل إنشاء آلية مستقلة ذات ولاية دولية لتنسيق وتجميع المطالبات المتعلقة بالمفقودين، بمن فيهم الأشخاص الذين تعرضوا لعمليات الاختفاء القسري؛

(ب) استعادة رعاياها المحتجزين في شمال شرق الجمهورية العربية السورية بسبب ارتباطهم المزعوم بتنظيم الدولة الإسلامية، ولا سيما الأطفال مع أمهاتهم، وفقاً لمصالح الطفل الفضلى؛ وقد لا تجوز إعادة الأفراد إلى بلدانهم إذا ما كانوا معرضين للاحتجاز التعسفي أو الأذى البدني، بما في ذلك عقوبة الإعدام؛


(ج) مواصلة السعي إلى تحقيق المساءلة، بسبل منها ضمان فعالية الهياكل الأساسية للتشريع والتحقيق والقضاء والادعاء العام والاستثمار فيها؛

(د) ضمان أن تكون عودة اللاجئين السوريين طوعية وأمنة وتحفظ لهم كرامتهم وتتسم بالاستدامة وألا يترتب عليها أذى جسدي أو انتهاك لحقوقهم الإنسانية الأساسية؛

(هـ) إجراء تقييمات مستقلة لتأثير العقوبات بغية تخفيف الآثار غير المقصودة على الحياة اليومية للسكان المدنيين، بطرق منها تبسيط الإجراءات الثقيلة للإعفاء لأسباب إنسانية.

Annex I


Map of the Syrian Arab Republic




Map No. 4204 Rev. 3 UNITED NATIONS  
April 2012

Department of Field Support  
Cartographic Section

# Annex II: Approximate areas of influence – December 2022



# Annex III: Conduct of Hostilities Incidents – July–December 2022



## Annex IV

### Ground attacks in Idlib and parts of westerns Aleppo

#### A. Idlib

##### *Civilian home, 4 July, Ma'arrat al-Na'san town*

1. In the evening of 4 July, a ground attack hit a residential area in Ma'arrat al-Na'san town, killing one displaced pregnant woman and injuring her son and daughter-in-law, aged one and a half and 14 years respectively, in their home. The spouse of the victim recalled how he had already lost 11 of his relatives, including four of his children, in an air strike in 2016.

2. Photographs of the impact analysed by the Commission indicated the use of a mortar weapon, fired from the area of Miznaz town, only 2.2 kilometres from Ma'arrat al-Na'san across the frontline, where government forces are known to be present. The distance is within the range of a mortar weapon. A Turkish observation post was located around 600 meters from the affected location.

##### *Civilian home, 4 July, Afes town*

3. On 4 July, at around 7 p.m., one boy, aged almost four, died after a fragment of a bullet or munition pierced his heart while his grandmother was holding him on the doorstep of her home in Afes town. At least five other children, relatives of the victim, witnessed the events.

4. Information received by the Commission indicated that the munition was fired across the frontline from the direction of al-Duwair or Saraqib, located around four kilometres east of Afes, where pro-government forces, including Russian forces and Iranian militia, were known to be present at the time.<sup>94</sup> A Turkish observation post was located some 600 metres from the affected location.

##### *Civilian home, 6 September, Shnan village*

5. On 6 September, at 9.30 a.m., shelling injured one woman and caused damage to her home, located near a mosque on the main street in Shnan village, Jabal al Zawiyah area, Idlib. Interviewees told the Commission that the munition was fired from Government positions located to the east, in the area of Hantunin, across the frontline. No military objective was known to be located nearby.

##### *Civilian home, 8 September, Dayr Sunbul village*

6. Two days later, on 8 September, in the early afternoon, shelling hit a civilian house and injured one woman in Dayr Sunbul village, Jabal al Zawiyah area, Idlib. The munition was fired from government positions located in the area of Hantunin village/town across the frontline, south-east of the affected location. No military objective was known to be located nearby.

##### *Agricultural fields, 2 August, Barah town*

7. At around 7.30 a.m. on 2 August, one munition was fired into an agricultural field near al-Bara town, injuring two farmers and destroying their agricultural (irrigation) vehicle while they were irrigating their land. The munition hit the front side of the vehicle.

8. Victims recalled that they had routinely worked their land for the last three years, usually in the morning, when the attack took place. One witness described how he heard and then saw the munition coming towards him, while he was watering the trees. His brother, who was subsequently killed, had just exited the vehicle to bring him water.

<sup>94</sup> A/HRC/51/45, para. 52.

9. Consistent with witness testimonies, satellite imagery confirmed the absence of any nearby military objective. Open-source analysis, photographs and video footage showed a flat, open agricultural field planted with trees, with a clear line of sight from government-controlled areas across the frontline, situated around 500 metres from the affected location. Investigations indicated the use of a guided heat-seeking munition fired from Government positions across the frontline to the east, with the closest positions located in Kafr Rhoumah, some 3 kilometres away.

*Agricultural fields, 20 October, Ma'arblit village*

10. On 20 October, at around noon, one munition destroyed an agricultural vehicle, and injured two boys, aged 7 and 11, while a family of 15, primarily women and children, was collecting olives near the village of Ma'arblit. The munition hit the front side of the vehicle where the engine was located, and wounded the children standing next to it.

11. One victim recalled that the family had already been working their land for three days, usually in the morning, when the attack took place. Before the olive harvest season, they had been working this land on weekly basis for the last two years. One witness recalled hearing a loud noise followed by a sudden explosion, almost five hours after the family had arrived at the field. As the family was preparing to exit the area, forced to leave their harvest behind, another munition exploded some 200 metres to the west of the first impact. Another interviewee noted the presence of a drone after the first munition was fired.

11. Satellite imagery showed two berms and a roadblock some 800 meters away from the affected location. Consistent with witness statements, photographs of the destroyed vehicle indicated the use of a guided munition, possibly fired from Government positions located to the east across the frontline, in Dadikh town.

*Agricultural fields, 3 November, Karbat al-Natour*

12. On 3 November, at around 11 a.m., shelling injured two men while they were harvesting olives, in a field near Karbat al-Natour.

*Agricultural fields, 6 November, Kafr Latah*

13. On 6 November, at approximately 4.30 p.m., artillery shelling killed one man and injured his spouse in an agricultural field near Kafr Latah. The family, including their seven children, some as young as one, had come to collect olives when one munition exploded next to the man as he was praying.

14. Satellite imagery showed a military site and vehicles approximately one kilometre way from the affected location. Interviewees told the Commission that the munition was fired from Government positions, stationed across the frontline in either Khan as-Subul or Kafr Batteikh, located some 7 to 11 kilometres away.

*Agricultural fields, 14 November, Ma'arblit town*

15. On 14 November, at 9 a.m., artillery shelling killed one man and injured his cousin while they were picking olives in an agricultural field near Ma'arblit town. Two other family members, including one woman, were also present during the attack.

16. The family had just arrived at their field some 15 minutes prior to the attack, and were picking olives when one munition exploded a few metres away from the two victims. Shelling continued, with at least five other munitions fired into the same area, while the family was trying to leave.

17. Interviewees noted that no fighting was taking place during the attack, and that shelling likely originated from Dadikh town to the east, across the frontline, located around two kilometres away. One of the victims told the Commission that a group of young men were located some 400 metres east of the affected location.

*Civilian home, 2 December, Obein village (Jisr al-Shughur)*

18. On 2 December, at around 1 p.m., one munition killed three civilians, including one boy, and injured at least four others, including one woman and a 13-year-old child, in the yard of their home in Obein. The attack took place while at least 25 family members, including 10 children, had finished their lunch and were preparing to resume work in their

fields, while children were playing outside. Interviewees described that, owing to the town's proximity to the frontline, almost all residents had already fled Obein. Some families would return occasionally to check on their properties, while others had no other option but to remain in the area because they could not afford move elsewhere.

19. Interviewees recalled that there was no military activity during the time of the attack, and that the munition, was likely fired from government positions located around one kilometre away in al-Qala.

### **Western Aleppo**

*Civilian vehicle, 30 July 2022, Kafr Ta'al village*

20. On 30 July, between 6 p.m. and 7 p.m., two artillery shells exploded on a main road near a civilian house in Kafr Ta'al village. A 5-year-old boy was killed and his father was left with a long-term physical disability, when one munition exploded two metres away from their home while they were having tea. A 12-year-old boy related to the victims died and another man was injured as they passed by the house at the time of the attack.

21. Owing to its proximity to active frontlines, the village was frequently shelled and drones were often observed, including on the day of the incident. Witnesses recalled that most of the residents had already fled Kafr Ta'al, and only those who could not afford the cost of relocating elsewhere, had remained. An armed group member alleged that the shelling was triggered when a vehicle, driven by members of the armed group, drove by the victims' home.

22. Interviewees told the Commission that the munitions were likely fired from positions of the 46th regiment of the Syrian Arab Armed Forces, located approximately three kilometres away near Urem town. Photographs of the impacted location did not show the presence of a vehicle, or the remnants thereof, to substantiate the presence of armed groups in front of the house when the munition was fired. Satellite imagery dated one day before the attack indicated the probable presence of a military site, a possible military objective, located some 270 meters to the south of the affected area.

*Civilian home, 22 September, Kafr Ammah village (near Kafr Ta'al)*

23. On 22 September, between 9 a.m. and 10 a.m., shelling killed one man and injured his 12-year-old brother, while in the garden of their home in Kafr Ammah. Two civilian vehicles, including a water truck, were also damaged. The first munition impacted around 20 metres away from the building, while the second exploded within the fenced area surrounding the house, about one metre away from where the adult victim was standing.

24. Interviewees reported that no military objective was located near the house. Information collected by the Commission, including photographs of the impact and remnants of the weapon, indicated the use of a mortar, likely 120 mm calibre, fired from positions of the 46th regiment of the Syrian Arab Armed Forces located less than two kilometres to the west of Urum al-Sughra. The distance is within the range of this weapon.

*Civilian vehicle, agricultural fields, 23 September 2022, Tadil village (near Kafr Ammah)*

25. On 23 September, at around 6.30 p.m., five family members were injured, including two women, one boy and one girl, aged 5 and 7 respectively, when a munition struck their agricultural vehicle directly, minutes after it was parked in front of their house in Tadil. The family had just returned from agricultural work in their field near Tadil.

26. The munition hit the front side of the vehicle where the engine was located, while the adult victims were walking towards their home, and the boy was still inside the car. He suffered serious injuries, including to his head and stomach, while his sister, who was standing outside next to the vehicle, suffered shrapnel wounds to her arms and legs. The vehicle was destroyed, leaving the family with no other means to transport their harvest from the field.

27. One of the victims told the Commission that less than 100 people remained in Tadil, and despite fearing for their safety, financial constraints prevented his family to leave. Relocating further away from their agricultural land would also mean losing the olive harvest, a main source of income for many, including for his family.



28. Satellite imagery and open-source analysis showed a shallow valley separating Tadil from villages to the east, including Urem al-Kubra. Information collected by the Commission, including photographs and video footage, confirmed the absence of a military objective nearby, and indicated the use of a guided missile, fired from positions of the 46th regiment of the Syrian Arab Armed Forces, located some three kilometres away to the east, near Urem al-Kubra. The vehicle was, moreover, stationed on an elevated site moving in an eastern direction, which enabled Government forces to direct fire at a visible target.

*Residential area, 10 October, Ebzimo village*

29. On 10 October, late in the evening, shelling killed one boy, aged 14, and injured his mother in front of their home near Ebzimo.

*Civilian vehicle, 28 October, Darat Izzah*


30. On 28 October, at around 4.30 p.m., two munitions – within a span of few minutes – impacted on the main road connecting Darat Izzah to Aleppo (Road 62). While the first munition did not result in any casualties, the second impacted near a civilian truck and injured three male passengers, and another man who was standing nearby. The vehicle was destroyed, along with food supplies that the family was planning on selling at a market in Dar'at Izza. One of the victims interviewed by the Commission recalled that he had used this road frequently to take his homemade food to sell at markets around the region.

31. Satellite imagery showed the presence of what appeared to be a checkpoint/observation post some 100 meters from the affected location. Interviewees told the Commission that a munition was reportedly fired from government positions in Qibtan al-Jabal, positioned between six to seven kilometres away from the affected location. One witness told the Commission that the vehicle was hit while on an elevated part of the road, and thus in the line of sight of government positions stationed near Darat Izzah. The victims frequently used this road.

# Annex V – Satellite imagery

## 1. Maram camp for displaced persons, near Kafr Jalis (see para. 25)


Analysis conducted by UNOSAT©2022 Maxar Technologies



UNITAR - UNOSAT -7 bis Avenue de la Paix, CH-1202 Geneva 2, Switzerland - T: +41 75 411 4998 (UNOSAT Operations) - Hotline 24/7 : +41 75 411 4998 - unosat@unitar.org - www.unitar.org/unosat

## 2. Bab city, northern Aleppo (para. 26)

Analysis conducted by UNOSAT©2022 Maxar Technologies



UNITAR - UNOSAT - 7 bis Avenue de la Paix, CH-1202 Geneva 2, Switzerland - T. +41 75 411 4998 (UNOSAT Operations) - Hotline 24/7 : +41 75 411 4998 - unosat@unitar.org - www.unitar.org/unosat

## Annex VI

## Repatriation of foreign children and women from SDF-run camps in north-eastern Syria (as of 31 December 2022)

<i>Countries and areas<sup>b</sup></i>	<i>Repatriated children (range)<sup>g</sup></i>	<i>Countries and areas<sup>b</sup></i>	<i>Repatriated women (range)<sup>g</sup></i>
Kazakhstan <sup>d</sup> , Russian Federation <sup>ad</sup> , Uzbekistan <sup>d</sup>	201-500	N/A	201-500
France <sup>ad</sup> , Tajikistan <sup>a,d</sup>	101-200	Kazakhstan <sup>d</sup> , Uzbekistan	101-200
Germany <sup>ad</sup> , Kosovo <sup>dh</sup>	51-100	N/A	51-100
Albania <sup>d</sup> , Belgium, Netherlands <sup>a</sup> , Sweden <sup>d</sup>	26-50	France <sup>ad</sup> , Kosovo <sup>h</sup> , Tajikistan <sup>a</sup>	26-50
Australia <sup>a</sup> , Denmark <sup>d</sup> , Finland <sup>d</sup> , Ukraine <sup>d</sup>	16-25	Germany <sup>adg</sup> , Netherlands <sup>a</sup>	16-25
Bosnia and Herzegovina, North Macedonia <sup>d</sup> , Norway, Sudan <sup>d</sup> , United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland <sup>a</sup> , United States of America <sup>d</sup>	6-15	Albania, Belgium, Bosnia and Herzegovina, Russian Federation, Sweden, Ukraine	6-15
Austria, Canada <sup>ad</sup> , Italy <sup>d</sup> , Maldives <sup>d</sup> , Moldova, Nigeria, Trinidad and Tobago, Saudi Arabia <sup>f</sup> , South Africa, Switzerland, State of Palestine	1-5	Australia <sup>a</sup> , Afghanistan, Canada <sup>a</sup> , Denmark <sup>d</sup> , Finland <sup>d</sup> , Maldives, Moldova, North Macedonia <sup>d</sup> , Norway, Sudan, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland <sup>a</sup> , United States of America	1-5
Indonesia, Morocco <sup>e</sup> , Malaysia	TBD <sup>i</sup>	Morocco <sup>e</sup> , Malaysia	TBD <sup>i</sup>
Afghanistan, Algeria <sup>f</sup> , Azerbaijan, Bahrain, Bangladesh, Barbados, China, Comoros, Czechia, Egypt <sup>f</sup> , Estonia <sup>f</sup> , Georgia, India, Iran (Islamic Republic of), Jamaica, Kenya, Kyrgyzstan, Lebanon, Libya, Mali, Pakistan, Philippines, Poland, Portugal, Romania <sup>f</sup> , Seychelles, Senegal, Serbia, Somalia, Spain, Tanzania, Tunisia, Turkey, Viet Nam <sup>f</sup> , Yemen	None <sup>c</sup>	Algeria <sup>f</sup> , Austria, Azerbaijan, Bangladesh, Bahrain, Barbados, China, Comoros, Czechia, Egypt <sup>f</sup> , Estonia <sup>f</sup> , Georgia, India, Indonesia, Iran (Islamic Republic of), Italy, Jamaica, Kenya, Kyrgyzstan, Lebanon, Libya, Mali, Nigeria, Pakistan, Philippines, Poland, Portugal, Romania <sup>f</sup> , Saudi Arabia <sup>f</sup> , Senegal, Serbia, Seychelles, Somalia, South Africa, Spain, Switzerland, Tanzania, Trinidad and Tobago, Tunisia, Turkey, Viet Nam <sup>f</sup> , Yemen, State of Palestine	None <sup>c</sup>

<sup>a</sup> Repatriations reportedly occurred during the reporting period, 1 July – 31 December 2022. In early 2023, Barbados and Spain undertook repatriation operations.

<sup>b</sup> This table does not reflect the repatriation of Iraqi nationals, who form the largest group of foreigners in SDF-run camps in north-eastern Syria.

<sup>c</sup> Countries for which the Commission received information that citizens were held and for whom there is no indication of any repatriation.

<sup>d</sup> Based on an average value due to differing information between sources.

<sup>e</sup> Eight individuals were reportedly repatriated, without specification as to the number of children and women.

<sup>f</sup> According to information submitted by States in response to communications by United Nations Special Procedures (<https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>), the national authorities have no indication as to the presence of citizens in Northeast Syria, or are still trying to determine such presence.

<sup>g</sup> Figures are based on information submitted by States in response to communications by United Nations Special Procedures (<https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>), submissions to the Commission, and a compilation of open source data by the United Nations (until 31 December 2022).

<sup>h</sup> References to Kosovo shall be understood to be in the context of Security Council resolution 1244 (1999).

<sup>i</sup> Repatriations have reportedly occurred, without indication of the number nor profiles of individuals..

## **Annex VII**

### **Correspondence with the Government of the Syrian Arab Republic**

any official body. The Commission has received reports that while many Syrian refugees were able to return to their homes in recent months, notably from Lebanon, others who had sought to return were denied the possibility to do so. The Commission seeks information on the basis of such decisions granting or denying security clearance to return, the applicable procedure for appealing such decisions (if any), as well as information on how many people have been denied this possibility.

Related to this, the Commission also seeks information regarding the procedure through which security clearance is granted or denied to Syrians seeking to return temporarily to visit their properties in areas deemed to be used for military purposes. In particular, the Commission would welcome any information on the procedure through which such visits are granted or denied, and whether alternative housing or financial compensation is provided in cases when affected individuals were not granted authorization to access their homes.

The Commission further notes allegations of arrests and detention of refugees and displaced persons who have returned to Syria in recent months, as well as the alleged death in detention of some returnees. In this regard, the Commission also continues to seek information on measures to prevent or investigate any known alleged detention-related violations and abuses, including alleged deaths occurring in custody, as well as practical steps taken to increase human rights protections for current or former detainees and their families. For this purpose, please see the attached standard questionnaire (which the Commission previously shared in its Note Verbale numbered COISYRIA/25/2022 of 7 July) in Annex III.

In order for the information to be received and processed ahead of its next reporting obligations, the Commission would kindly request that any inputs be received by 10 December. We remain ready to discuss the most appropriate means by which to obtain the above information, including through meetings or briefings.

The Commission also takes this opportunity to reiterate its request for access to the territory of the Syrian Arab Republic to fulfil its mandate, including to facilitate dialogue in relation to requests such as contained in the present communication. The Commission further seeks to engage your Government on modalities for access to areas of the Syrian Arab Republic currently outside of Government control.

For any questions regarding the details of this request or opportunities to collaborate, please contact the Secretariat, at [ohchr-coisyrria@un.org](mailto:ohchr-coisyrria@un.org).

The Secretariat of the Commission of Inquiry avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Syrian Arab Republic the assurances of its highest consideration.

Geneva, 10 November



L.A.

## Annex I

**List of alleged incidents on which the Commission requests information for its upcoming mandated report to the Human Rights Council in March 2023****Attacks alleged to have occurred in Idlib governorate and western Aleppo**

- On 4 July 2022, shelling allegedly killed one woman and injured at least two children in their home in Ma'arat al-Na'asan town, Idlib governorate;
- On 4 July 2022, a fragment of a bullet allegedly killed a child, aged two and a half, in front of their home in Afes town, Idlib governorate;
- On 22 July 2022, multiple airstrikes reportedly killed at least seven civilians, including five children, and destroyed a residential house, in Jdayda town, Jusr al-Shughur, Idlib governorate. Shortly after this incident, several airstrikes reportedly hit a residential area near Jdayda town, allegedly killing one man and injuring four others;
- On 30 July 2022, shelling allegedly killed two children and injured two other civilians, including the father of one of the victims, in front of their home in Kafr Ta'al, western Aleppo;
- On 6 September 2022, a civilian woman was injured as a result of what were reported to be ground-based strikes in the town of Shanani in southern rural Idlib;
- On 8 September 2022, a civilian woman was injured, reportedly as a result of an airstrike, in the village of Dayr Sunbol in southern rural Idlib;
- On 8 September 2022, multiple airstrikes struck the outskirts of Hafsarja village, Idlib governorate, reportedly causing the death of at least seven civilians, including two children, destroying a stone workshop and other civilian properties, including a nearby residential house;
- On 17 September 2022, airstrikes allegedly injured one civilian and damaged a stone workshop in the outskirts of Hafsarja village, Idlib governorate;
- On 22 September 2022, shelling reportedly killed one man and injured a child in Kafr Amma, western Aleppo;
- On 23 September 2022, five people from the same family, including two children and two women, were injured allegedly after a Kornet missile hit their vehicle near Tadil village, western Aleppo;
- On 10 October 2022, shelling allegedly killed a child and injured his mother near their home in al-Abzimo village, western Aleppo;
- On 11 October, airstrikes allegedly damaged a poultry farm in Shakhib village Idlib governorate, partially destroying the facility and killing chicken inside. No civilian casualties were reported;
- On 20 October 2022, shelling reportedly injured two children, aged 12 and 17, while they were harvesting olives near Ma'arblit village, Idlib governorate;
- On 28 October 2022, shelling allegedly injured four civilians who were in a civilian vehicle near Dar'at Izza, western Aleppo, on their way back from harvesting olives near Dar'at Izza.
- On 6 November, ground-based strikes and airstrikes allegedly hit several areas, including IDP camps, on the outskirts of the towns of Kafr Jalis, Morin and Kafr Ruhin in western rural Idlib, as well as the areas of al Sinaa and Ariha in southern rural Idlib.

**Attacks alleged to have occurred in northern Aleppo governorate**

- On 24 July 2022, a rocket attack allegedly caused partial damage to the Kuwait al-Rahma camp, east of Aleppo, killing one man. Two others were injured, including one woman;
- On 25 July 2022, rocket shelling allegedly killed one woman near Azza'z city, Aleppo;
- On 26 July 2022, shelling in Sheikh Issa village near the town of Tel Rifaat, Aleppo governorate reportedly killed one civilian woman and injured at least three others;

- On 4 August 2022, shelling or a drone strike in Tel Rifaat town, Aleppo governorate reportedly injured at least seven civilians, including five children;
- On 16 August 2022, shelling on Zor Ava village and Ayn Al-Arab city, Aleppo governorate reportedly killed one civilian child and injured at least two other civilians;
- On 18 August 2022, a civilian man was killed as a result of what was reported to be a ground-based strike in the town of Mare'a in northern rural Aleppo;
- On 19 August 2022, rocket shelling struck multiple locations in al-Bab city, Aleppo, including a market, and reportedly caused the death of at least 16 civilians, and injured at least 30 more, including children;
- On 24 August 2022, a drone strike on Tel Rifa'at town, Aleppo governorate reportedly killed at least three civilians, including one woman, and injured at least five others;
- On 3 October 2022, shelling on Qaramogh village near Ayn Al-Arab, Aleppo governorate reportedly injured two civilians;
- On 13 October 2022, shelling allegedly killed one woman near al-Hikmah hospital in al-Bab city, Aleppo;
- On 18 October 2022, six men were injured after shelling allegedly hit their van as they arrived at the al-Homran crossing point, Aleppo governorate;
- On 29 October 2022, one woman was killed and her son and spouse injured in an alleged rocket shelling attack on Kuwait al-Rahma camp, east of Afrin city, Aleppo governorate.

**Attacks and other incidents alleged to have occurred in Dayr Az Zawr, Raqqah and Hasakah governorates**

- On 4 July 2022, shelling in Al-Hoshan village near Ain Issa, Raqqah governorate reportedly killed at least one civilian and injured at least two others;
- On 4 July 2022, airstrikes allegedly killed at least two children in Al-Zerr town, Dayr Az Zawr governorate;
- On 24 July 2022, shelling in Al-Asadiya village near the town of Abu Rasayn, Hasakah governorate reportedly injured four civilians, including two children;
- On 24 July 2022, shelling in Al-Mujbaira village near the town of Tel Tamr, Hasakah governorate reportedly killed one civilian and injured at least four others, including two women;
- On 26 July 2022, shelling or drone strike in Sayda village near the town of Ain Issa, Raqqah governorate reportedly killed one civilian and injured one other;
- On 30 July 2022, shelling in Um Al Khair village near the town of Tel Tamr, Hasakah governorate reportedly injured at least seven civilians, including one child;
- On 6 August 2022, drone strike in Qamishli city, Hasakah governorate reportedly killed at least two civilian children and injured at least two adult civilians;
- On 9 August 2022, shelling in Al-Salmasa town near the town of Tel Tamr, Hasakah governorate reportedly killed one civilian;
- On 9 August 2022, shelling on Sikirka village near Qamishli city, Hasakah governorate reportedly injured six civilians;
- On 18 August 2022, an alleged drone strike on Shamouka village in the countryside of Hasakah, Hasakah governorate killed five civilian girls and injured at least 11 others;
- On 20 September 2022, shelling or drone strike on Al Suwaidiya village near the town of Ain Issa, Raqqah governorate reportedly killed up to two civilians and injured up to three others;
- On 20 September 2022, three civilians, including one child, were reportedly killed in airstrikes in al-Baydar village, Raqqah governorate. At least one civilian was allegedly injured;
- On 27 September 2022 in the afternoon, shelling on Al-Msheirfah village near the town of Abu Rasayn, Hasakah governorate reportedly killed two civilian children and injured at least four other civilians;



- On 28 September 2022, police and individuals carrying the flag of the so-called “Revolutionary Youth” (Tevgera Ciwanên Şoreşger) allegedly drove vehicles into a civilian protest in Qamishli city, beating protestors and preventing journalists from covering the events (allegedly injuring one);
- On 3 October 2022, shelling on Tal Al-Laban village near the town of Tel Tamr, Hasakah governorate reportedly injured four civilians;
- On 4 October 2022, shelling on Al-Matmoura village near the town of Abu Rasayn, Hasakah governorate reportedly injured two civilians;
- On 5 October 2022, civilians were allegedly shot at, beaten and stolen money from at a crossing point in Buqurus town, Dayr Az-Zawr governorate. At least one child was reportedly injured as a result;
- On 14 October 2022, shelling on Al-Fakkah village near the town of Tel Tamr, Hasakah governorate reportedly injured two civilians;
- On 27 October, airstrikes in Al Hwaija village in Dayr Az Zawr governorate, reportedly resulted in the death of one woman and the injury of two other civilians;
- Since July 2022, recruitment of children, including girls, for participation in hostilities was reported.

#### **Attacks and other incidents in Damascus, Hama, al-Sweida, Dar’a, Latakia, Tartous**

- On 2 July, airstrikes reportedly struck al-Hamidiyah area, south of Tartous, Latakia, injuring two civilians, including one woman;
- On 17 July 2022, an attack by unidentified assailants allegedly resulted in the death of one civilian woman and the injury of at least one child in Tafas, west of Dar’a;
- On 24 July 2022, a drone reportedly struck the Hagia Sophia church in Suqaylabyeh, Hama governorate, during an inauguration ceremony; one man was allegedly killed and at least seven others were injured;
- On 27 and 28 July 2022, military clashes in al-Sweida allegedly resulted in the death of 17 civilians and the injury of dozens in Salim and Atil towns;
- On 25 August, airstrikes reportedly injured two civilians in Masyaf village, Hama governorate;
- On 31 August, airstrikes allegedly impacted the international airports in both Aleppo and Damascus as well as the Damascus-Dar’a highway and al-Kiswash, injuring two civilians;
- On 6 September, airstrikes allegedly hit the runway of Aleppo International Airport and its surroundings, rendering it out of service;
- On 25 September, a number of survivors of a capsized boat off the Syrian coast, near Tartous, were reportedly arrested;
- On 1 November 2022, clashes between Government forces and alleged members of Da’esh allegedly resulted in the death of a child in Dar’a governorate;
- On 11 September 2022, one child was killed and two others were reportedly injured near Abtaa, Dar’a, due to an unexploded ordinance explosion;
- On 16 October, one civilian man was allegedly killed by unknown men in Ain Takar village, Dar’a.

In this context, the most useful forms of assistance are the facilitation of unrestricted access to witnesses or victims known to your Government and the provision of primary source materials, photographs and assessments of any munition remnants, forensic data, expert, military and/or forensic reports on violations of international humanitarian and human rights law, satellite or digital imagery of incident sites, as well as maps and any other relevant documentation, including contextual and intelligence information that your Government could share with the Commission.

\*\*\*

## Annex II

### Questions regarding Legislative Decree n.7, dated April 30, 2022

The Commission would appreciate additional information regarding Legislative Decree n.7, dated April 30, 2022 issued by President Bashar al-Assad granting a general amnesty for terrorist crimes committed by Syrians before April 2022, in particular regarding the following questions:

#### 1. Questions regarding the release procedure:

- a) Which authority is competent to determine who should be released?
- b) How are families informed, including those living abroad, of the release of their relatives?
- c) What documents are detainees provided with upon release in order to attest to their identity, the applicability of the amnesty and their release?
- d) Has the Syrian Government considered coordinating the releases with an independent detention monitoring body to ensure that the process is transparent and conducted in a way that respects the rights of the detainees and their families?

#### 2. Questions regarding the beneficiaries of the Amnesty Decree

- a) How many detainees have already been released following the issuance of the current Decree? Where and when have they been arrested and where had they been most recently detained?
  - o How many women detainees have been released and/or will benefit from the current Decree?
  - o How many children detainees (under the age of 18) have been released and/or will benefit from the current Decree?
- b) How many of the detainees benefitting from the amnesty had been convicted under Law 19 of 2012 and/or laws 305 and 306 that were applicable before 2012, and based on what charges?
- c) Does the Amnesty Decree also apply to those charged in absentia and who are currently living abroad or otherwise outside Government-controlled areas (in territories under the control of SNA, HTS and SDF)?
- d) If so, regarding individuals living abroad, how have they been informed?
- e) Do they need to seek any document from the embassy in the country they are residing to prove the applicability of the amnesty before their return (to ensure that they will not be arrested upon return to Syria)? Alternatively, can their families residing in Syria request to issue a document/certificate regarding the applicability of the amnesty from the competent authorities for them on their behalf?
- f) Does the Amnesty Decree include defectors (military/political defectors)?
- g) How many individuals have so far been excluded under the Decree's exclusion clauses:
- h) Crimes leading to the death of a human being as provided for under Act No. 19 (2012) concerning counter-terrorism;
- i) Crimes under the Penal code promulgated by Legislative Decree No. 148 (1949) and amendments thereto.
- j) Is any future Amnesty Decree planned in relation to other specific crimes, apart from terrorism, such as political or security crimes?

#### 3. Questions regarding the impact of the Amnesty Decree on the released person:

- a) What is the status of former detainees having benefitted from the Amnesty Decree in terms of their security record and the security clearance process?
- b) What is the impact of the Amnesty Decree on the freezing of funds, confiscation of property and related measures, taken pursuant to Article 11 and 12 of Law 19 of 2012? Are the released detainees, and their families free to dispose of their assets? If so, are the detainees duly informed of how and where to address related claims?
- c) Upon their release, are the released detainees informed on how and where to address possible claims regarding their treatment in detention, including ill-treatment, torture and sexual violence? What procedural guarantees have been put in place to ensure a prompt and effective investigation, as well as prosecution and punishment of those found responsible for committing such violations? What are the avenues for reparations in this regard?
- d) Are there any measures of rehabilitation in place in order to support the social reintegration of the released detainees?

\*\*\*

## Annex III

**LIST OF QUESTIONS FOR EACH DUTY-BEARER OR PARTY WITH REGARD TO THE  
SITUATION OF IMPRISONMENT AND DETENTION IN THE SYRIAN ARAB REPUBLIC SINCE  
MARCH 2011:**

The United Nations Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic (hereinafter the Commission) would appreciate receiving information with regard to the situation of imprisonment and detention in the Syrian Arab Republic, including key detention-related recurrent human rights concerns since March 2011, for the purposes of its upcoming special report on detention. This report was requested by the UN Human Rights Council in its resolutions 44/21 of 17 July 2020 and 45/L.45 of 2 October 2020, and mandated to cover *inter alia*:

- detention-related violations and abuses such as extrajudicial killings, torture and other;
- cruel, inhuman or degrading treatment or punishment, enforced disappearance, and other;
- human rights violations and abuses suffered by persons unlawfully or arbitrarily deprived of their liberty including sexual and gender-based violence;
- the particular vulnerabilities of children in detention;
- access to detention facilities for medical services and monitoring bodies;
- information concerning detainees to their families; and
- justice for those arbitrarily detained.

While the Commission understands that some of the information requested relates to sensitive security information, we would greatly appreciate any information possible on these matters to aid in our task of undertaking a comprehensive inquiry.

In particular, the Commission would appreciate receiving:

**Legal framework applicable to detention in the Syrian Arab Republic since March 2011:**

1. Information concerning legislation, policies, directives, orders or other instruments concerning the administration and management of detention facilities and detention conditions, including amendments or modifications since March 2011.
2. Information on legislation, policies, directives, orders or other measures regarding safeguards for detainees, including to (i) be informed of the charges against them and of their rights; (ii) have prompt access to a lawyer; (iii) notify a relative or other person of their choice of their arrest; (iv) be brought promptly before a judge.
3. Information concerning legislation, policies, directives, orders or other instruments related to complaints systems and accountability for allegations of abuses in places of detention.

**Statistics on detention-related violations or abuses since March 2011:**

4. Annual statistical data per year - disaggregated by sex, ethnic/national origin, and age category (under 18, 18-65, over 65 years of age) - on the number of pre-trial detainees and convicted prisoners and the occupancy rate at all places of detention that you operate or control inside the Syrian Arab Republic, including:
  - a) The name, location, size (in terms of detainee capacity and square meters) of each place of detention, including specialised detention facilities (e.g., juvenile detention centres, women's detention centres, medical facilities with the capacity to hold detainees).
  - b) Number of persons held in relation to political or security crimes, including terrorism-related offenses and offenses related to violations of the laws of war, versus persons detained for 'ordinary' crimes
5. Annual statistical data per year regarding persons released from detention and the total length of time detained upon release, disaggregated by age, gender, and pre-trial or post-conviction status.
  - a) As a subset of the total number of persons released from detention, the number of persons released on the basis of amnesties adopted between March 2011 and the present.
6. Annual statistical data per year regarding deaths in custody, and information on the manner in which those deaths were investigated.
7. Annual statistical data per year regarding transfers or extraditions of detainees or prisoners from the territory of the Syrian Arab Republic to other locations.

8. Information regarding children in detention, whether such detention has been used as a measure of last resort and limited to the shortest possible period, and measures taken to ensure that juveniles are separated from adults in all places of detention.

**Prevention of detention-related violations or abuses:**

9. Information regarding measures taken or foreseen to prevent detention-related abuses or violations by your authorities/forces, including through guidance or inspections.
10. Information concerning access to detention facilities provided to monitoring bodies (such as civil society organizations, the UN or the ICRC) to undertake independent visits.
11. Information concerning access to detention facilities provided for medical services.
12. Information concerning contact with and access to detainees for their families.
13. Information concerning measures taken to ensure respect for the principle of inadmissibility of evidence obtained through torture and ill-treatment.

**Investigation of detention-related violations or abuses; redress and support for victims**

14. Information concerning investigations carried out into the detention-related violations or abuses that were allegedly committed by your authorities/forces, to hold the perpetrators to account.
15. Information on remedies available to victims of detention-related violations or abuses committed by your authorities/forces.
16. Information on what protection and support mechanisms are in place for victims of detention-related violations or abuses (including legal, medical or psychosocial assistance).
17. Information on any measures adopted to encourage victims to safely report allegations of such violations or abuses.
18. Annual statistical data since March 2011 on the number of complaints, investigations, prosecutions, convictions and sentences imposed in cases of detention-related violations and abuses.

**Other:**

19. Information regarding measures taken to implement recommendations made with respect to detention by the Commission of Inquiry,<sup>1</sup> other UN human rights mechanisms or other relevant bodies since March 2011.

\*\*\*

---

<sup>1</sup> The Commission's reports are all accessible on [www.ohchr.org/coisyrria](http://www.ohchr.org/coisyrria) (under documentation), with the recommendations usually listed last, in bold. By way of example, in its most recent report (A/HRC/45/31) the Commission inter alia recommended all parties to close all makeshift and temporary places of detention; improve health conditions and ensure prisoner releases in the wake of the COVID-19 pandemic; cease torture and other cruel treatment including sexual violence in places of detention; take measures to reveal the fates of those detained and establish an effective channel of communication with families; and facilitate unfettered access for independent humanitarian, protection and human rights organizations to places of confinement or detention.